

الإسلام والمرأة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين والصحابة والتابعين.

وبعد، فقد كنت لاحظت^(١) أن الإنسانية تعاني في هذه السنوات، موجة من التعصب للعنصرية، وتحشد بعض الأمم الراقية حملة منظمة يشترك فيها رجال العلم والأدب والإدارة والجيش لإقامة البراهين على أن دمها ممتاز من سائر دماء البشر، وأن شعبها - بحكم الجبلية - وجد ليكون أرقى الشعوب وحاكمها، مسخرين في ذلك أمانة العلم وضمم العلماء. ولست بصدد الدعوة إلى شيء من هذا، لأنني أرى من الخير للإنسانية أن يبقى حرم العلم مصنوعاً من العيب، سامياً على جميع الاعتبارات، يُخضع ولا يخضع، ولا خير في مجد زائف يروج له الباطل ويدعمه البطر المتكبر. هذا إلى أننا قد أغنانا الله عن ذلك كله بأمرين اثنين: أولهما الإسلام، الذي قضى على فوارق الدماء وميزات العناصر، فجعل الناس متساوين أحراراً، وثانيهما أنه أودع أمة العرب من المزايا العريقة الخالدة ما جعلنا في غنى عن جميع المحاولات والادعاءات؛ مزايا يفنى الدهر ولا يقضي أهلها منها عجباً.

فحسبي إذاً من خطة أن أقرر واقعاً، وأبين عن حق؛ فلا أتكلف اختلاق حسنة ولا محو سيئة، مستنداً على ما ثبت لدي من حقائق. وسواء علي بعد، أنسبت إلى شعوبية أم غلو في عروبة، ما دمت راعياً للعلم أمانته بإخلاص، بريئاً - على قدر طاقتي - من هذه الموجات العصبية الطاغية.

(١) مجلة العالم الإسلامي البغدادية، السنة الأولى ص ٩٨.

وقد جعلت جل اعتمادي في هذا البحث، على مصدرين اثنين هما القرآن الكريم والحديث الصحيح، ضارباً صفحاً عن قصص وأخبار مستفيضة في كتب السير والأدب؛ هي على كل حال لم تدخل حرم التاريخ، فهي عند بعض الناس أساطير وعند بعضهم مبالغ فيها. ومن حسن التوفيق أني وجدت ضالتي كلها في هذين المصدرين الخالدين. ولن يتطرق شك إلى أنهما يصوران أحداث عصرهما التصوير الصادق الصحيح، أجمع على ذلك كل الباحثين على اختلاف أديانهم وأجناسهم ومنازعهم نحو الإسلام.

* * *

كان من يحاول الكتابة في موضوع المرأة الشرقية، يعنى برد المفتريات (الاستشراقية والتبشيرية) التي يزجها كتاب الغرب عن يمين وشمال، تعصباً وسوء نية، أو لقلة اطلاعهم وقصور نظرهم، وفقدانهم الأدوات الكافية التي تؤهل صاحبها لإصدار آراء صحيحة. والموضوعات الإسلامية لا يهجم عليها بقراءة بعض مصادر غريبة مترجمة، ولا على أثر رحلات خاطفة سريعة، يعقبهما إرسال الأحكام هكذا إطلاقاً بغير حساب، معممة شاملة كل عصر ومصر. وكثيراً ما كان يكتفي أمثال هؤلاء الباحثين من دراسة المجتمعات الإسلامية، بنظرة عجلية يلقونها على نظام (الحريم) التركي الذي كان قديماً في (إستانبول) وكفى الله المؤمنين القتال!

هذه العناية من كتابنا برد الشبهات (المغرضة) هي الجواب الطبيعي على حملات الجاهلين من جنود التعصب الذميمة، وقد كثر هذا وذاك، منا ومنهم، حتى ملّ، وحتى عرف كل متعلم أن تلك المفتريات - وإن أضفوا عليها ثوب البحث - لا تستند إلى واقع صادق ولا علم صحيح، فلم تعد حاجة بنا اليوم - وهذه درجة المتحاملين من الجهل وسوء الطوية - إلى الاشتغال بالجدليات، فأسقطناها من بحثنا اكتفاء بما استفاض من العلم بين الناس من جهة، وبما جرى عليه العمل من جهة أخرى في كثير من أم

(١) ؛ وأن الأوروبيين والأميركيين لا شروط تقيدهم في ذلك، أيقنت أنهم في الماضي والحاضر ما زالوا بين تفريط وإفراط، وأنهم لن يرجعوا إلى الخطة المثلى إلا بعد أزمان متطاولة تنضج فيها تجاربهم في هذين البابين.

* * *

خطة الدفاع التي اتخذها مؤلفونا في موضوع المرأة، حسنت لهم أن يحشدوا من أمجاد المرأة العربية في جميع عصورها أكبر مقدار تيسر لهم الاطلاع عليه، وعلى غزارة ما تجد في بعض هذه المؤلفات من مواد، لا تستطيع أن تخرج منها بفكرة شاملة صحيحة عن صنيع الإسلام بالمرأة؛ كيف أنقذها، وإلى أين سما بها، بل إنك لتجد في أكثرها كلاماً عاماً خطابياً يعوزه الصحة والسند والشاهد.

فرايت أن أحاول - على ضعفي وقلة بضاعتي - دراسة المرأة العربية بين جاهليتها وإسلامها، دراسة تستند إلى النصوص المجمع عليها والوقائع الصادقة المتواترة، مقتصرأ على عصرها الأول؛ وهو للمرأة العربية عصرها الذهبي بلا مراء، إذ فيه رفع الإسلام من النساء طبقة رفيعة مختارة، جعل

(١) شروط تعدد الزوجات من الصعوبة بمكان حمل المعتزلة على القول بتحريمه لاستحالة تحقيق العدل بينهن في رأيهم؛ على ما روى السيد أمير علي الهندي في كتابه (مركز المرأة في الإسلام) ص ٢١. أما الطلاق فلم يستحبه الإسلام إلا حين استحالة معيشة الزوجين معاً، وبعد إخفاق كل الجهود.

ليس من موضوعنا في هذا البحث إذن: الكلام على المرأة في عصرها التالية، حين بدأت (عملية الاختلاط والتفاعل) تتسع وتعمق، وتستسر وتستعلن، بين العرب والفرس؛ في الدم والعادات والتقاليد وأنماط العيش، وحين أفسدت العادات الفارسية الرجل والمرأة معاً. وأتمنى أن يتاح لنا باحثون يققون أنفسهم على إخراج بحوث متسلسلة تصور حال المرأة العربية عصراً عصراً حتى أيامنا هذه، ولا أجعل ما في ذلك من صعوبات وعقبات، وما يحتاج الاضطلاع به من اطلاع كاف على التاريخ الاجتماعي لكل عصر، والتنقيب على أحوال الأسر وطرز حياتها في كتب التاريخ والأدب والمحاضرات، ثم دراسة كتب الفقه المؤلفة في كل عصر على حدة - وهذا وحده يقتضي همة وإرادة وصبراً طويلاً -... نعم، أعلم حق العلم ما في ذلك كله من عناء، وما يتطلبه من سعة علم ونضج إدراك، ودربة في الاستقراء والاستنتاج، وفقه جيد بالمظان وقيمتها، كما أنني أعلم أيضاً ما في ذلك لنا من خير كثير، إذ نتعرف بذور الفساد وبوادر الانحطاط، كما نلمس دوافع التقدم وعوامل النمو؛ فنستطيع أن نزن خطواتنا ونسير على هدى وبصيرة في نهضتنا هذه الحديثة.

أما أنا فأعتقد أن عصر صدر الإسلام هو العصر الوحيد الذي سلم من تسرب العادات والتقاليد الأجنبية بالنسبة إلى المرأة، وأنه هو وحده عصر المرأة العربية الخالصة، كما كان فهم أهله للإسلام وروحه هو الفهم الصحيح.

ولا يفوتني هنا النص على أن التشريع النسائي والوصايا بالنساء كثرت في القرآن الكريم والحديث الشريف كثرة تسترعي الانتباه، صيانة للمرأة من جور العرف والمواضعات وتقلباتهما في المستقبل، وحفظاً لمقامها الاجتماعي عن الابتذال المحاط بالمجاملة والرياء على نحو ما نرى في المجتمعات الغربية،

ليس من خطتنا إذاً في هذه الدراسة، أن نحكم على المرأة المسلمة بما استفاض في بعض الأمصار زمناً من الأزمان، ولا أن نعتمد على الأفهام الأعجمية الغربية كل الغربية عن الإسلام وروحه وجوّه، ولا على الدراسات المرتجلة التي لم تعن بإلحاق كل ظاهرة بأصلها وزمنها وأصحابها... إنما النهج القويم لطالب الفهم الصحيح لنظرة الإسلام إلى المرأة، أن يتحرّاه في مصادر الإسلام الأساسية ومنابعه الرائقة وبيئاته الأصلية وعند أهله الأولين، قبل أن تشوب المجتمع العربي الشوائب الأجنبية، وتفسده العناصر الدخيلة وزيف الحضارات المتفسخة. وعلى من أراد شهود الماء على حقيقته الصافية أن يقصد ينبوعه، فثمة طبيعته الخالصة وطعمه الصادق ولونه الرائق؛ أما رؤيته في النهر بعيداً من منبعه فلا توحى للمشاهد بحكم صحيح، لأنه يراه بعد أن انصبت عليه الروافد المختلفة واختلط بمياه السيول وحمل كل ما رموا إليه من أقداء.

* * *

كان هذا الكتاب في الأصل تمهيداً ومدخلاً لدراسة واسعة عن السيدة عائشة، ولقد يسر الله إعادة كتابته بعد فقدان الأصل، وهو أساس وتمهيد لكل دراسة عن المرأة العربية خاصة والمسلمة عامة جعلته بابين: الأول في (المرأة العربية في نشأة الإسلام)، والثاني في الطبقة المختارة من النساء، اللاتي كنّ موضع احترام الناس كافة رعاتهم ورعيّتهم، وهي: أمهات المؤمنين. وعنيت ببيان الشخصية الحقوقية للمرأة في المجتمع الإسلامي كما عنيت

فإن وفقت بعد هذا في محاولتي فالحمد لله، وإن قصرت
فشفيعي عند نفسي أني بذلت مخلصاً وسعي، وهذا جهد المقل
وأسأل الله المعونة والتأييد.

سعيد

الأفعاني

دمشق:

ربيع الأول ١٣٦٤ هـ

آذار ١٩٤٥ م

المرأة العربية في نشأة الإسلام^(٣)

يكاد العصر الذي نشأ فيه الإسلام يكون معلوماً بالضرورة لكل من ضرب في الثقافة بسهم، مسلماً أو غير مسلم، عربياً أو أجنبياً، يدرسه طلاب مدارسنا في تاريخنا القومي، ويلم به طلاب العلم في أقطار الأرض حين يقرؤون التاريخ العام، لأن الإسلام أهم الحوادث الكبرى التي غيرت وجه التاريخ؛ بعث أمة حكمت العالم المتمدن قروناً، ووطد حضارة، ونشر ثقافة، وأحيا أمماً، وقرر للإنسانية الراشدة نظامها الخالد.

لهذا أستغني الآن عن تمهيد تُرسم فيه الخطوط البارزة للحياة في ذلك العصر، إذ لا يجهل أحد عصر النبوة والراشدين ومعاوية، مؤثراً أن ألم إمامة قصيرة بالحال الجديدة التي قررها الإسلام للمرأة، بعد أن نعرف شيئاً عن المرأة الجاهلية التي وجدها الإسلام أمامه حين بزغت دعوته.

(٣) لخصت من هذا الباب محاضرة ألقيتها في المجمع العلمي العربي بدمشق في الـ (١٦ من ذي القعدة سنة ١٣٦٠هـ = ٥ كانون الأول سنة ١٩٤١م).

المرأة في الجاهلية

درج الجاهليون في علائقهم بالمرأة على أحوال يصعب معها إطلاق الحكم إطلاقاً عاماً، فهم يمتهنونها في نواح ويتمنونها في أخرى. والحق يقتضينا أن تكون نظرتنا عامة شاملة: فلا يصح أن نحكم على حال المرأة - كما فعل فريق من الباحثين - ببعض نساء الأشراف المحترمات كماوية امرأة حاتم وهند زوج أبي سفيان وخديجة بنت خويلد مثلاً، كما لا يصح أن نشايح فريقاً آخر كان إلى الجور المحض حين اتخذ بعض نساء البداءة والعوام الخشنيين القساة مثلاً لنساء الأمة كلها.

المرأة العربية والرومانية والفارسية

ونحن مع تقريرنا أن المرأة العربية في القرنين السادس والسابع للمسيح هنا حالاً وأقرب إلى الاحترام في الجملة من المرأة في بقية الأمم حتى المتحضرة منها كالرومان، مع هذا لا نجد محيصاً عن ذكر الحيف الذي عانته بعد شرح الرعاية لها.

فبينما كان للروماني وغيره، قبل النصرانية، الحق في أن يقتل زوجته؛ كما له الحق في قتل عبده^(١) وبينما نرى الأمم الأوربية،

(١) انظر مثلاً: الإسلام والحضارة العربية ١: ٨٠،٩٤ - هذا ولا بأس هنا من إمامة سريعة بنظرة أمم الحضارة يومئذ (الرومان والفرس وقبلهم اليونان) إلى المرأة: اعتبر الأثينيون (وهم أكثر الأمم القديمة مدنية) المرأة من سقط المتاع، فقد كانت تباع وتشترى في السوق، لا منزلة لها، وكان يحق للأثيني أن يتزوج بأي عدد شاء من النساء. أما أسبارطة فلا تسمح للرجل بأكثر من زوجة، أما المرأة فلها أن تتزوج بأكثر من واحد وكانت جميع النساء يمارسن هذه العادة. وفي بلاد الرومان كان التعدد - دون قيد ولا شرط - معمولاً به، ومع تحريم الإمبراطور جوستنيان التعدد بقي شائعاً، وكانت الزوجة الأولى تتحكم بالبقية، وليس لهن حقوق، فكان ذليلات وأولادهن سقط المتاع في الهيئة الاجتماعية؛ لا ميراث ولا حقوق. - انظر (مركز المرأة في الإسلام ص ٣٥-٣٨) للسيد أمير علي الهندي طبعة سنة ١٩١٢.

والظاهر أن هذا لم يقع إلا بعد أن شاع في العرب في زمن متقدم امتهان المرأة وقتاً يسيراً، حتى اضطرت حكمتهم أن تصحح خطيئتهم تلك فتقول: (المرأة من المرء، وكل أدماء من آدم) وهذا أقدم مثل قالته العرب على ما زعم الميداني في (مجمع الأمثال).

* * *

تولد الأنثى، فيشعر والداها بخيبة، فإن تظاهرا بالفرح كان فرحاً واجماً يختلف عن المفارح التي تقام لولادة الذكور. وهذا شيء في طبيعة الناس كافة باديهم وحاضرهم؛ يتمنى كل والدين على الأرض أن يكون مولودهما ذكراً، فلا سبيل إلى أفراد العرب

أما المرأة الفارسية - وهي التي صار لها فيما بعد أكبر الأثر في انحطاط المرأة العربية - فقد كانت عبدة سجيئة لا منزلة لها، تباع ببيع السلع، وقد أباحت الأنظمة الفارسية بيعها وشراءها. وشر من ذلك كله أنها أباحت - على ما يقول الكاتب الروسي أغاييف - الزواج بالأمهات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت... ومتى حاضت المرأة أبعدها عن المنازل وجعلوها في خيام صغيرة في ضواحي المدينة: لا يخالطهن أحد، حتى الخدم يلفون مقدم أنوفهم وأذانهم وأيديهم بلفائف من القماش الغليظ عند تقديم الطعام لهن حذر أن يتنجسوا إذا مسوهن أو مسوا الأشياء المحيطة بهن حتى الهواء.

والمرأة الفارسية تحت سلطة الرجل المطلقة، ويحق له أن يحكم عليها بالموت دون رقيب أو مؤاخذ، يتصرف بها تصرفه بسلعته ومتاع بيته. - انتهى بتصرف يسير عن (حقوق المرأة في الإسلام) تأليف أحمد أغاييف وترجمة (سليم قيعين) سنة ١٩٠٥.

وتعنى الأم بطفلتها عنايتها بطفلها، ويغلب أن يكون نصيب
الأنثى إذا عاشت من عطف أبويها أكثر، ورحمتها لها أشد؛
لضعفها، وخير ما يمثل لنا هذه العاطفة قول إسحاق بن خلف:

لولا أميمة لم أجزع من العدم ولم أقاس الردى في حُدس
وزادني رغباً في العيش ذل اليتيمة يجفوها دُو
أحاذر الفقر يوماً أن يلم بها فيهتك الستر من لحم على
تهوى حياتي وأهوى موتها شفقاً والموت أكرم نزال على
أخشى فظاظة عمٍّ أو جفاء أخ وكنت أبقى عليها من أذى
١٢١

وقول حطان بن المعلى:

لولا بُنيّات كزغب القطا رُدن على بعض إلى بعض
لكان لي مضطرب واسعٌ في الأرض ذات الطول
وإنما أولادنا بيننا أكبادنا تمشي على الأرض
لو هبت الريح على بعضهم لامتنعت عيني من الغمض

حتى إذا بلغت مبلغ النساء كان لها محض الإرادة في اختيار
الزوج، إلا فيما ندر، فإن أنسلت تمت لها المكانة المرموقة في
النساء، والعربي شديد الاحترام لأمه، كثير الحدب عليها وعلى
صيانتها، ويطيب له أن يتمدح إلى النساء ببطولته وأمجاده، فهو
كلما استبسل في قتال أو سابق إلى مكرمة فجاشت نفسه بشعر، بدأ
بالمراة فأشاد بها، ثم احتكم إليها فذكر مفاخره وأفعاله. وشواهد
ذلك كثيرة مستفيضة، لقد كان فرسانهم ينزلون إلى حومة الوغى
وألستهم رطبة بذكر صواحبهم أو أخواتهم أو أمهاتهم، يرتجزون
متحمسين طالبين إلى هؤلاء النسوة أن يشهدن شجاعتهم

هلا سألت الخيل يا بنة مالك إن كنت جاهلة بما لم تعلمي
يخبرك من شهد الواقعة أغشى الوغى وأعف عند
وقول بكير أحد بني الحارث بن عباد، يمدح الأبطال بني شيبان
في يوم ذي قار؛ اليوم الذي وقف فيه جبروت الفرس وطغيانهم
يتحدى شهامة العرب ووفاءهم، فأدال الله للخلق الكريم من الظلم
الغاشم، ونصر الفضائل العربية على الاستبداد الفارسي، واعتبط
فيه كل عربي في الحواضر والبوادي حتى سواحل اليمن، معتزلاً
أن أدال الله العرب على العجم:

إن كنت ساقية المدامة فاسقي على كرم بني همّام
ضربوا بني الأحرار يوم بالمشرفي على مقيل
وقول الآخر في يوم ذي قار أيضاً:

إن كنت ساقية يوماً على فاسقي فوارس من ذهل بن
واسقي فوارس حاموا عن واعلي مفارقهم مسكاً وريحاناً
وحتى لما جاء الإسلام وانبثت جيوش العرب تكافح الظلم في
سورية والعراق، صرت تسمع تمدح الفرسان بضروب شجاعتهم
للنساء، استمراراً لعاداتهم القومية قبل الإسلام، ففي حرب
القادسية ترى أمثال قول القائل:

حييت عنا عكرم ابنة خالد وما خير زاد بالقليل المصرّد
وحيثك عنا عصابة نخعية حسان الوجوه أمنوا بمحمد

(١) تاريخ الطبري: ٦١٢/١ (مطبعة الاستقامة - مصر سنة ١٩٣٩م) وبنو الأحرار: هم
الفرس.

أقاموا لكسرى يضربون جنوده بكل رقيق الشفرتين مهند^(١)

وفي حرب اليرموك بالشام، لم يكن الأبطال الفرسان لينسوا
المرأة في ارتجازهم متحمسين، فقال القعقاع بن عمرو حين كرّ
على الروم:

ياليتني ألقاك في الطراد يوم اعترام الجحفل الوراد^(٢)

وارتجز عكرمة بن أبي جهل وقد حمي حميه:
قد علمت بهكنة الجواري أني على مكرمة أحامي....
١١-٣

لقد كان الفارس العربي يعد إعجاب المرأة به خير مكافأة على
بطولته واقتحامه الموت.

واذكر إن شئت قول حاتم المشهور لزوجته ماوية يتمدح
بشمائله ويذكرها في صدر كثير من أبياته:
أماويّ إن المال غاد ورائح ويبقى من المال الأحاديث والذكر

أماوي إنني لا أقول لسائل إذا جاء يوماً: حلّ في مالنا نزر

أماوي ما يغني الثراء عن الفتى إذا حشرجت نفسي وضاق بها
١١-٤

إلى آخر الأبيات التي يذكر ماوية في صدر كل منها.

وإن شيوع الغزل في كل قصيدة جاهلية مهما كان موضوعها
والباعث على قولها لخليق أن نقف أمامه وقفة طويلة متأملين
ملاحظين، فما كان هذا ليكون لولا أن المرأة تشغل في المجتمع

(١) الطبري ٨٣/٣ هذا وقد كان مع الجيوش المجاهدة نساؤهم، فكان مع قبيلة بجيلة ألف
امرأة، ومع قبيلة النخع سبع مئة امرأة، على ما ذكر الطبري، لقد كان نصيب المرأة
من النصر يومذاك عظيماً جداً.

(٢) الطبري ٥٩٤/٢.

(٣) الجزء نفسه ص ٥٩٥ والبهكنة: الجارية الغضة المنعمة.

والعرف العربي لا يجوز تعريض النساء للمخاوف والتهديد، ويفرض حمايتهن وفداءهن بالروح، ويحتقر كل من تهاون بصيانتهم أو تردد في الموت دونهن. أما من قتل امرأة أو حمل عليها أو تمدح بغلبته عليها فيكاد لا يعرفه المجتمع العربي البتة، بل العادة ألا يقابلن بالمثل إذا بدأن بضرب أو شتم، والمثل المشهور «لو غير ذات سوار لطممتي»^(١) نص قاطع في هذا الشأن.

صفات المرأة الجاهلية جملة

تتميز المرأة الجاهلية في الجملة بخلال ثلاث: العفة، والفصاحة، وحسن التربية لبنيتها. وإن الرجولة الطافحة في بلاد العرب مدينة بالشيء الكثير للمرأة، إن لم تكن مدينة لها وحدها بكل صفاتها من مروءة وشجاعة وكرم ونجدة. وأصبح اختيار الأمهات أول ما يفكر فيه الجاهلي إذا ابتغى النجابة لأبنائه، حتى صح أن يكون رأس ما يمنُّ به الرجل على أبنائه إذا كبروا هو حسن اختياره لأهمهم:

وأول إحساني إليكم تخيري
لماجدة الأعراق بادٍ عفافها

هذا ما رأيت أن قبائل العرب كافة تكاد تجمع عليه في نظرتها إلى المرأة، وأصبح نتيجة محتومة لما تقدم أن ينبغ في النساء أعلام كثيرات مشهورات، فكان منهن ذوات الرأي والنفوذ، كما كان منهن الشواعر والكواهن والزواجر والمربييات. وأصبح

(١) قاله حاتم الطائي: وذلك أنه مر ببلاد عنزة في بعض الأشهر الحرم، فناداه أسير لهم: «يا أبا سفانة أكلني الإسار والقمل» فقال: «ويحك، أسأت إذ نوهت باسمي في غير بلاد قومي» فساوم القوم به ثم قال: «أطلقوه واجعلوا يدي في القد مكانه» ففعلوا، فجاءته امرأة ببيعير ليفصده فقام فنحره، فطممت وجهه فقال: «لو غير ذات سوار لطممتي» يعني أنه لا يقتص من النساء.

(١) ...

كانت المرأة الجاهلية تعاني - عدا شؤون بيتها من رعي وحلب
وطبخ وتربية أطفال ومساعدة الزوج في مهنته - بعض
الصناعات كالغزل والتجارة والكهانة والزجر واللهو أحياناً، أما
في الحروب فكان إلهن التمريض والعناية بالجرحى وسقي الماء
وتحميس المحاربين.

(١) انظر كتابنا (أسواق العرب في الجاهلية والإسلام) ص ٣١٢ و ص ٣٠١ (طبعة
ثانية: مطبعة دار الفكر سنة ١٩٦٠).

مظالم الجاهلية للمرأة

فلننظر الآن في بعض مالحقها من شدة وحيف عند بعض قبائل العرب:

تساؤمهم بالأنثى

كثير من أهل الجاهلية تطير من المرأة فامتعتها وعدّها أداة شر، وكان بلاءه الأكبر أن تولد له أنثى. وهؤلاء فريق غلوا في كرههم الأنثى حتى كان ما قصه الله علينا من أمرهم من شهوتهم البنين وكرههم البنات:

{وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ} [النحل: ٥٧/١٦].

ويجعلون الملائكة بنات الله:

{وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ} [الزخرف: ١٩/٤٣].

وقال تعالى واصفاً حالهم معرضاً بهذا المثل الذي جعلوه لله:

{وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ} [الزخرف: ١٧/٤٣].

وقال في موضع آخر:

{وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ، يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [النحل: ٥٨/١٦-٥٩].

الوآء

هذا الغلو في كره الإناث أدى إلى العادة المشؤومة وهي وأد البنات، فكانت بعض قبائل العرب كربيعة وكندة وتميم^(١) تند بناتها خوف أن يجرهن الفقر إلى العار والفضيحة، بل إن بعض العلماء ذهب إلى أن الوأد كان في عامة قبائل العرب وأنه «يستعمله واحد ويتركه عشرة»^(٢).

وهذا - إن صح - يدل على أن الوأد كان فيهم بنسبة واسعة هائلة، بحيث تصبح الجزيرة مسرحاً لمجازر بشرية كل يوم. وقد ذكروا أن رجلاً واحداً هو قيس بن عاصم المنقري وأد بضع عشرة من بناته في الجاهلية، فلما أسلم قال يوماً للنبي ﷺ: «إني وأدت اثنتي عشرة بنتاً أو ثلاث عشرة بنتاً». ومع أن الإسلام يجب ما قبله، لم يشأ النبي إلا أن يعظم عليه ما أتى، وأن يفرض عليه كفارة تقابل فعلته فقال له: «أعتق عن كل واحدة نسمة».

ولأمر ما كان من جملة ما بايع عليه النبي ﷺ النساء يوم فتح مكة: ألا يقتلن أولادهن^(٣).

وهذا المنكر وإن كان مصدره الإغراق في فضيلة العفة، تعافه الطبيعة البشرية وتتبرأ من قساوته وشناعته (سورة التكويد)^(٤) شاعت هذه العادة، ولا يعلم إلا الله كم ذهب ضحاياها من البريئات، وكم اقشعر لهول هذه المشاهد كل يوم من قلوب وأكباد، حتى أدرك الله تلك القبائل بالإسلام.

السبي

(١) بلوغ الأرب ٤٢/٣.

(٢) المصدر نفسه: ص ٤٣، وأسد الغابة ٢٢٠/٤.

(٣) تاريخ الطبري ٣٢٨/٢ ومن طريف ما يروى بهذه المناسبة أن هند بنت عتبة زوج أبي سفيان كانت من جملة المبايعات، بعدما كان منها ما كان يوم أحد من العداوة للرسول والمسلمين، حتى لاكت كبد حمزة عم الرسول انتقاماً لمن قتل من أهلها يوم بدر. فلما أخذ الرسول البيعة على النساء ووصل إلى قوله: «ولا تقتلن أولادكن» أجابته هند: «قد ربيناهم صغاراً وقتلتهم يوم بدر كباراً، فأنت وهم أعلم» وكان عمر حاضرراً فضحك حتى استغرب.

(٤) سورة [التكويد]: ٩-٨/٨١.

وإلى جانب هذه العادة القبيحة عادة الوأد، نرى عادة السبي: فقد جرى أكثر الجاهليين على عد المرأة كالمتاع الجامد الذي يذهبونه من أعدائهم، فإذا كانت الغارة حمل كل فارس ما قدر عليه من النساء والذراري، فكانوا جميعاً ملكه يتصرف فيهم كما يشاء؛ من بيع وتمتع وامتهان واسترقاق، غير أنه لأطفال حرموا أمهم. وأم أصبحت بلا أطفال، فقطعوا بذلك الأرحام وأفسدوا الأنساب.

بل بلغ امتهان المرأة عند بعضهم أن كان الرجل إذا مات صديقه قال: «أنا أحق بامرأته» ثم ضمها إليه، فإما اختارها لنفسه وإما زوجها واستولى على مهرها. اذكر هذا وقابله بما تمتع به بعض السيدات العربيات أيضاً من تطليقهن أزواجهن متى شئن، تجد بوناً شاسعاً بين المنزلتين، وتوقن معنا بما قدمنا لك من صعوبة إطلاق الأحكام إطلاقاً عاماً.

وراثتهم النساء مع المتاع

وأسوأ من ذلك أن الرجل منهم إذا مات ورث ولده - فيما يرث من متاعه - زوجاته جميعاً، فتمتع بهن كما كان يتمتع أبوه. أضف إلى ذلك، زواج المتعة المنتشر حينئذ بلا قيد ولا شرط. وتصور بنفسك المستوى الذي انحطوا بالمرأة إليه.

أما الشر الذي استمر أكثر من كل هذه الشرور المتقدمة، والذي عاش حتى زمننا هذا دليلاً على عدم استئصال الإسلام لعادات الجاهلية في بعض القبائل فهو: حرمان النساء ميراثهن.

حرمانهن الإرث والمهر

والواقع أن مظالم الجاهلية للمرأة أبادها الإسلام جملة واحدة حتى قال عمر بن الخطاب: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم». ولكن بعض العادات كانت في فريق من قبائل العرب من التمكن بحيث لم يستطع إسلامها السطحي الذي دانت به أن يجتثها. والقرآن الكريم نفسه نص على عدم تمكن الدين من كثير من

وقال: {قالت الأعرابُ أمّا قلّ لم تُؤمِنُوا ولكنّ قولوا أسلمنا ولما
يَدْخُلُ الإيمانُ في قلوبكم} [الحجرات: ١٤/٤٩].

بل إنا لنرى بعض الذين حسن إسلامهم من الصحابة الكرام،
يخضعون من حيث لا يشعرون، لعقابيل جاهلية في نظرتهم إلى
البنات: هذا عمرو بن العاص دخل على معاوية وبين يديه بنته
عائشة فقال: «من هذه؟» فقال: «هذه تفاحة القلب» فقال له:
«انبذها عنك فوالله إنهن ليلدن الأعداء، ويقربن البعداء، ويورثن
الضغائن». فقال معاوية: «لا تقل ذلك يا عمرو، فوالله ما مرّض
المرضى ولا ندب الموتى ولا أعان على الأحران مثلهن، ورب
ابن أخت قد نفع خاله»^(١) وكلام عمرو هذا، بعد الهجرة بأربعين
عاماً، دليل واضح على أن النظرة الجاهلية لم تستأصل تماماً من
نفوس بعض الذين ربوا على آدابها، على رغم نصف قرن قضوه
في الإسلام، بل ما يزال من أحكام بيئتها آثار تظهر فيهم من حيث
لا يشعرون.

وانظر تأصل هذه العادة القبيحة عند بعض من أسلم من
الجاهليين في قصة غيلان بن سلمة الثقفي: فقد ذكروا أنه أسلم وله
عشر نسوة، فطلب إليه الرسول ﷺ أن يختار أربعاً منهن، وبقي
على ذلك، حتى إذا شاخ أيام عمر بن الخطاب، طلق نساءه وفرق
ماله في بنيته، فأخبر عمر، فأرسل إليه «وايم الله! لتراجعن
نساءك، ولترجعن في مالك، أو لأورثهن منك ولأمرن بقبرك

(١) العقد الفريد (طبعة ١٩٢٨) ٣٦٤/١.

(٢) فأشفقت جاهلية غيلان من

عزيمة عمر.

وأصل النظرة في حرمانهم البنت حقها من الإرث، أن المال يذهب إلى الغرباء الذين تزوجت إليهم وكثيراً ما يكونون من أعدائهم، وهم حراص على بقائه في أسرهم، ثم هم لا تطيب نفوسهم أن يؤول مالهم إلى من لا تنتفع القبيلة بهم في القتال، ومن قولهم المعروف في ذلك: «لا يرثنا إلا من يحمل السيف، ويحمي البيضة».

أضف إلى هذا اغتصابهم مهرها أيضاً. وهو ظلم يزيد قبحاً أنه منصب على مخلوق ضعيف، يصبه عليه أحق الناس برحمته وهم أبواه وأهله:

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة على المرء من وقع الحسام

(١)

غصب المرأة إرثها ومهرها، هو العادة الأثرية الباقية في كثير من أهل البادية حتى اليوم (٢) .

(٢) الإصابة: ترجمة غيلان بن سلمة ١٩١/٣ - وأبو رغال - على ما يقول الجوهري - كان دليلاً للحبشة حين توجهوا إلى غزو مكة فمات في الطريق، فرجمت العرب قبره على خيانتته.

(١) طرفة بن العبد.

(٢) لست أعرف اليوم بين القبائل الضاربة في بوادي الشام وسهولها ومشارفها من يتنزه عن هذا الظلم، بل إنني رأيت في بعض قرى (قلمون) في الشام من درجوا على حرمان الإناث حقوقهن في الميراث والمهر. وكانت هذه القرية وهي (عسال الورد) على اختلاط وعلائق مع (العربان) فمن هنا تسربت هذه السنة السيئة فيهم وأصبحت عرفاً من عرفهم. وإن أعجب لشيء فلبعض الأسر الكبيرة الثرية في زماننا، الذين يحتالون شتى الاحتمالات ليحرموا الأنثى حقها من الإرث فعل أهل الجاهلية شبراً بشبر، يوزع رب الأسرة ثروته في الذكور دون الإناث قبيل وفاته. وتزيد الجراءة في بعض فينص على هذا الحرمان في وصيته كأن الإسلام لم يكن، وكان الله لم يبعث رسولاً ولم ينزل وحياً. وإذا كانت الأسرة أسرة صلاح، جرت على ظلم آخر فمنعت بناتها الزواج طول عمرهن خشية توزع الثروة وتسرب الميراث إلى الأسر الغريبة. حتى إنني لأعرف أسرة كبيرة بدمشق واسعة المزارع والضياع فيها نحو خمسين عانساً بين شابة وكهلة وشيخة.

وهناك نوع آخر من هذا الظلم، يقع على اليتيمة تكون عند الرجل «هو وليها ووارثها، قد أشركته في مالها حتى في العنق، فيرغب عن أن ينكحها، ويكره أن يزوجه رجلاً فيشركه في مالها، فيعضلها»^(٣) وقد وقع على عهد الرسول ﷺ نحو من هذا فكان «لجابر بنت عم دميمة ولها مال ورثته عن أبيها، وكان جابر يرغب عن نكاحها، ولا يزوجه من غيره خشية أن يذهب الزوج بمالها»^(٣) فنزل الوحي حاسماً بالنهي عن هذا العدوان وذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧/٤].

ثم هم لا يسوون بين الرجل والمرأة في الدماء، فلا يقتلون رجلاً بامرأة كائنة من كانت، إلا أنه ينبغي أن نقرر هنا أن من النادر أن يقتل رجل امرأة إلا إذا عرف عليها فاحشة وكانت تخصه، فحينئذ يغسل عاره بدمها ولا شيء عليه.

الحكم الغالب

هذا ولعلنا لا نكون إلى الغلو، إذ اعتقدنا أن أمر المرأة في الجملة غير حميد في المجتمع الجاهلي الذي تشاءم بالمرأة كل التشاؤم، حتى درج فيه هذا القول: «الطيرة في ثلاث: في المرأة والدابة والدار»^(١) ولا يرد علينا ما درجت عليه بعض الأسر النبيلة من احترام للمرأة ولحقوقها، فذلك شيء قليل لا يصلح إطلاقه على مجموع عرب الجاهلية، فقد كانوا حقيقة إلى الجهل

هذا شيء نعرفه في الشام، ولعل في مصر وبقية الأقطار قريباً منه، والأمر بعد إلى الله «وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون».

(٣) انظر أسباب نزول الآية (١٢٦) من سورة النساء في كتاب (لباب النقول في أسباب النزول) للسيوطي.

(١) انظر ص ١٢٧ (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة) للزركشي (المطبعة الهاشمية بدمشق ١٩٣٩).

(٢) ، وتلك أمور تنتج في كل إقليم ما أنتجت في جزيرة العرب، فامتياز بعض أشراف الحواضر كمكة والمدينة شذوذ لا يقاس عليه.

ولا يستطيع أحد أن يزعم - بعد هذا - أن الحال التي وجدت فيها المرأة العربية من وأد وسبي وحرمان ميراث وعضل وغصب مهر وامتهان... هي حال حسنة، والحكم دائماً على المجموع لا على الجميع.

(٢) وكثيراً ما كانت قسوتهم تعدو الإناث إلى الذكور، فقد روى عروة أن عائشة قالت: جاء إلى النبي ﷺ رجل من أهل البادية فقال: يا رسول الله تقبلون الصبيان؟ قال: نعم قال: فوالله ما نقبلهم قال: «أو أملك إن كان الله نزع من قلبك الرحمة» - فتح الباري (المطبعة الأميرية) ٣٦٠ / ١٠ وصحيح مسلم ٢ / ٢١٣ (المطبعة الأميرية).

صنيع الإسلام للمرأة

... ثم جاء الإسلام فغيّر كل شيء، وأول ما بدأ به مظالم المرأة فقضى عليها قضاء مبرماً، وعني أشد العناية بإشعار الرجل أن المرأة مخلوق مثله في الإنسانية، ومكّن لهذا الشعور التمكين كله فتجد في التنزيل العزيز أمثال هذه الآيات.

{هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا} [الأعراف: ١٨٩/٧].

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} [النساء: ١/٤].

{وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً} [النحل: ٧٢/١٦].

{فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا} [الشورى: ١١/٤٢]... إلخ.

ولأمر ما كرر الوحي الإشارة إلى أن الرجل والمرأة خلقا من نفس واحدة، فهو يريد استئصال امتهان راسخ في نفوس بعضهم^(٥) للنساء، ثم عرف الإسلام لها حقوقها كاملة، وأراحها من عنق الجاهلية وإرهاقها بعد أن عانت منهما ما عانت، ثم بوأها المقام

(٥) لقد غالى بعض الباحثين في (تعميم) الحكم على العرب دون حجة مقبولة أو استقراء صحيح، فزعم الكاتب الروسي أحمد أغايف في كتابه (حقوق المرأة في الإسلام - ترجمة سليم قيعين) أن العرب ((كانوا يبيعون نساءهم ببيع الرقيق، أو يستبدلون بهن بعض الحيوانات الأهلية!!!)) ص ٢٩- ولم يذكر أغايف المصدر الذي اعتمد عليه، ولا الحوادث التي استنبط منها حكمه الجريء. ولنفرض جدلاً أن مثل هذا الحادث وقع مرة أو مرتين في بعض البوادي في عام قحط أو شدة، فليس يبني حكم على حادث أو حادثين. على أنني - على كثرة تنقيبي - لم أعر على أدنى خير يشير إلى استبدال عربي حيواناً بامرأة. ولست أشك أن هذا الحكم من جملة أحكام كثيرة يصدرها بعض الباحثين المستشرقين (في شطحاتهم وشلفاتهم) دون استناد إلى شيء.

إبطال المظالم جملة

كان وأدّ، فجاء الإسلام بتحريمه، فلم تكن موءودة منذ انتشار الإسلام حتى يومنا هذا. وكان سبي، فحرم الإسلام السبي منذ حرم الغزو.

وكان امتهان لإنسانيتها، فسوى الإسلام بين دم الرجل ودم المرأة وصار يقتل قاتلها، كما سوى بينهما في حد القذف.

وكان استنثار دونهن بالمهور، فجعلها الإسلام حقاً لهن خالصاً لا ينزعه إلا ظالم.

وكان تعدد الزوجات غير محدود ولا مقيداً، فجاء الإسلام محدداً له، مقيداً إياه بقيود كفيلة بالقضاء عليه، كما فعل بالرق.

وكان إكراه للفتيات على البغاء ليكسبن لأسيادهن مالاً، فجاء الإسلام معلناً: {وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ} [النور: ٣٣/٢٤].

وكان قتل للأولاد من الفقر أو من خشيته، فجاء الإسلام حامياً لهم مطمئناً آباءهم على أرزاقهم وأرزاق أولادهم، مخاطباً الفقراء منهم بهذا القول الكريم:

{وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ} [الأنعام: ١٥١/٦] وغير الفقراء بقوله:

{وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء: ٣١/١٧].

وكان حرمان ميراث، فقرر لهن الإسلام حقوقهن فيه: {لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ} [النساء: ١١/٤] وجعل هذه الحقوق فريضة من الله نافذة.

وكان عضل (منع) لهن عن الزواج طمعاً في أن يفندين أنفسهن بمال، أو يمتن فيرثوهن، فجاء الإسلام ناهياً عنه زاجراً:

{يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهماً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن} [النساء: ١٩/٤].

وكان إساءة عشرة لهن، فنزل الوحي بهذه الكلمة الطيبة الجامعة: {وعاشروهن بالمعروف} [النساء: ١٩/٤].

وكان الولد يرث زوجات أبيه في جملة المتاع، فجاء الإسلام رادعاً أشد الردع عن هذا المنكر بقوله:

{ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً} [النساء: ٢٢/٤].

وكان... وكان.... مما أبطله الإسلام جملة واحدة.

ثم سن لها تشريعاً مفصلاً في الإرث والزواج والطلاق مبيناً ما لها وما عليها ضمن هذا الأساس (الحقوقي) العادل {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف} [البقرة: ٢٢٨/٢].

جعل المهر حقاً خالصاً للمرأة، ونهى عن مسه بأي سبيل كان: {وآتوا النساء صدقاتهن نحلة} [النساء: ٤/٤].

{وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً، وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً} [النساء: ٢٠/٤-٢١] (١).

(١) ذكر ابن الجوزي في كتابه في سيرة عمر بن الخطاب: أن عمر نهى الناس عن زيادة المهور، وخطب فيهم قائلاً: «لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية (نحو أربع مئة درهم).... فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال». ثم نزل، فقامت امرأة من صف النساء طويلة في أنفها فطس فقالت: ما ذلك لك قال: «ولم؟» قالت: «لأن الله تعالى قال: {وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً} [النساء: ٢٠/٤] فقال عمر: «امرأة أصابت ورجل أخطأ، كل الناس أفاقه من عمر، ثم رجع فركب المنبر فقال: «يا أيها الناس، كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء

وجعل إحسان العشرة الزوجية من أهم ما يجب على الرجل التزامه، وكره الشارع الطلاق إلى الناس وبغضه وشدد فيه، ورتب على الرجل إن أوقعه واجبات غير سهلة، بل إنه توقع للرجل خيراً كثيراً إن هو أبقى على العلاقة الزوجية، حتى حين تشتد الكراهية بين الزوجين قال الله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [النساء: ١٩/٤].

وأجل أجلاً للمطلقات، مدة طويلة يبقين فيها في بيوتهن، ليرجع الرجل إلى نفسه فيتلافى ما فرط منها، وهذا غاية الاحتياط في توثيق هذا العقد بين الزوجين... حتى إذا أعيت كل حيلة، وتنغص عيش الزوجين، ولم يكن ثمة من الفراق بد، كان الواجب على الزوج إذا اعتزم الطلاق: {تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ} [البقرة: ٢٢٩/٢].

المعروف والإحسان أساس كل علاقة بين الزوجين

وهكذا نجد (المعروف) و(الإحسان) هما أساس كل علاقة زوجية، وهما الأساس أيضاً بعد انفصام تلك العلائق.

وقرر في مواريث النساء هذه القاعدة: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا} [النساء: ٧/٤].

وبيّن للمرأة حقوقها من الإرث: زوجاً وأماً وبناتاً وأختاً، فصارت كالرجل ذات حقوق أصلية منصوص عليها بالتفصيل.

ولولا أن الكلمة لا تتسع لشرح أكثر لأتينا على جميع ما فرض لهن من حقوق حتى صرن في المجتمع الإسلامي بمكانة (حقوقية) تحسدها عليها متمدنة القرن العشرين. فلا أقل إذاً من أن نحيل القارئ العجول على مصدر واحد هو القرآن الكريم، فليمعن في

(١)

هذا ما منح الإسلام المرأة من حقوق، فهل قامت هي بواجب الشكر عليها؟ نعم:

نصيب المرأة في نشر الإسلام

فتحت المرأة العربية عينها - لما أظلتها راية الإسلام - على رجال غير الرجال، ومجتمع غير المجتمع، ودين غير الدين، فكانها نشطت من عقل، فشمرت عن ساعدها، وأخذت من هذا الدين الجديد نصيبها الأوفى، وكان شكرها لله عليه شكراً عملياً.

قاست في أوله ما قاسى الرجال من عذاب وهجرة واضطهاد وأذى، ثم انتظمت في صفوف المقاتلين إعلاء لكلمة الحق، وذوداً عن دين الله وعن رسوله، فقاسمت الرجل شرف الجهاد وآبت بثوابه وكرامته، وليس بعد بذل الروح غاية في الشكران.

كان للنساء بيعة في القرآن كما للرجال بيعة؛ ذكر الله رضاه عن الذين بايعوا تحت الشجرة بيعة الرضوان يوم الحديبية فقال: {إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ} [الفتح: ١٠/٤٨]، {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً

(١) يجد الباحث الصابر في مطولات كتب الفقه، رعاية ورفقاً كبيرين، ومن طلب أحكام النساء في أبوابها الفقهية وأمعن في تفاصيلها وخاصة حقوقها على الوالد والزوج والولد... أيقن بقوة مركزها الاجتماعي والحقوقى.

[ذكر بيعة الرجال هذه كما ذكر بيعة النساء

في قوله:

بيعة النساء

{يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بُهْتَانٍ يَفْتَرِيَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعَصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [الممتحنة: ١٢/٦٠] (١).

وكان لهن هجرة كما للرجال هجرة، وجهاد كما لهم جهاد (٢).
ويكاد الوحي لا يذكر الرجال في مكرمة أو تشريع أو ترغيب أو ثناء، إلا ذكر النساء معهم. وما أكثر ما تجد في التنزيل العزيز أمثال قوله تعالى:

{إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} [الأحزاب: ٣٥/٣٣].

لقد رفع القرآن منزلة المرأة الأدبية واستنقذها من الحضيض وبوأها الأوج، فبقيت في سماء المجتمع الإسلامي شيئاً مقدساً تتناول إليه الأنظار بالحرمة والرعاية، حتى كان يخدمهن في

(١) وقد ذكروا أن رسول الله كان يقول لهن بعد ذلك: «فيما استطعتن وأطقتن» فيقلن: «الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا».

(٢) كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله: «هل كان رسول الله يغزو بالنساء؟» فكان من جواب ابن عباس: «.... وقد يغزو بهن فيداوين الجرحى ويُحْدِثِينَ (يعطين) من الغنيمة...» انظر تيسير الوصول: ٢٣٥/١ عن مسلم وأبي داود والترمذي.

(١) . وحتى ذكروا أن عمر بن الخطاب خرج يوماً ومعه الناس، فمر بعجوز فاستوقفته فوقف، فجعل يحدثها وتحديثه، فقال له رجل: «يا أمير المؤمنين حبست الناس على هذه العجوز؟» فقال: «ويلك، أتدري من هي؟ هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات، هذه خولة بنت مالك بن ثعلبة التي أنزل الله فيها: {قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا} [المجادلة: ١/٥٨]» (٢).

وخبر خولة هذه ممتع طريف، أنت تشكو زوجها أوس بن الصامت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإليك حديث عائشة عنها، قالت عائشة:

استجابة الله شكوى امرأة

تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله وتقول: «يا رسول الله أكل شبابي، ونثرت له بطني... حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي، ظاهر مني. اللهم إني أشكو إليك» فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات:

{قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ، الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ} [المجادلة: ١/٥٨-٢]. (١) إلى آخر الآيات.

في هذا الجو من الاحترام والتقدير تمتعت المرأة بنعمة الإسلام.

(١) تسابق الشيخين أبي بكر وعمر إلى بر امرأة في جوف الليل أمر مشهور في التاريخ.

(٢) الإصابة ٦٩/٨.

(١) أول سورة المجادلة. والظاهر أن يقول الرجل لامرأته: «أنت علي كظهر أمي» فتحرم عليه - انظر: (لباب النقول في أسباب النزول) للسيوطي.

شخصيتها الحقوقية

إجمال حقوقها بنتاً وزوجاً وأماً

استطعنا حتى الآن أن ندرك المنزلة الاجتماعية السامية التي رفع الإسلام إليها المرأة بعد طول إهمال وامتهان. وبقيت البلدان الإسلامية هي الأماكن الفريدة التي للمرأة فيها استقلال شخصي يحترمه القانون. وبقيت أوروبا حتى العصور القريبة تنظر إلى المرأة نظرة امتهان ورثتها عن العصور المظلمة، فلما تمكنت حضارتها منحت المرأة حظاً غير قليل من الاحترام، وإن تكن شابته أيضاً بنصيب غير قليل من الابتذال.

فأما الأمر الخطير الذي لا يزال القانون الإسلامي سابقاً فيه كل القوانين الحديثة، فهو ما يتعلق بشخصية المرأة (الحقوقية)؛ لقد منحها الله منذ أربعة عشر قرناً، حق التصرف المستقل بكل ما تملك كما منح الرجل، لا يزيد أحدهما على الآخر شيئاً. وهذا هو الشيء الذي لا تزال قوانين الحضارة الغربية قاصرة دون بلوغه حتى اليوم. فلننتبع التدرج الفطري للأنثى في إجمالنا ما سبق لها من حقوق:

على والديها القيام بحسن تربيتها حتى تلحق بالنساء، فإذا مات أحدهما كان لها من تركته حصة مقررة تستولي عليها. وعلى أبيها أو أخيها النفقة عليها حتى تتزوج، فإذا أدركت كان لها ملء الحرية في اختيار زوجها، وليس لأي مخلوق؛ والدأ كان أو حاكماً، أن يحد شيئاً من هذه الحرية التي وهبها لها الله كاملة غير منقوصة⁽¹⁾، فإذا أصبحت زوجاً للرجل، كان لكل منهما على

(1) جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ فقالت: «إن أبي زوجني من ابن أخيه ليرفع بي خسيسته» فجعل ﷺ الأمر إليها، فقالت: «قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم النساء أنه ليس إلى الأباء شيء». ا هـ، أرادت هذه الفتاة أن تعلم النساء

وفي جميع هذه الأدوار تبقى مستقلة بما تملك لا يشاركها حق التصرف فيه مشارك. لا زوج ولا أخ ولا والد. ولها نصيب مفروض - على حسب عدد الورثة ودرجة قراباتهم - من ميراث الأب والأخ والزوج والولد^(٢)، كما أن مهرها حق خالص لها تتصرف فيه تصرفها بميراثها وملكها.

ولايتها على أموالها وعقودها المدنية:

مضى على المرأة المسلمة (١٣٦٤) عاماً وهي لا تختلف عن الرجل في شيء، فيما يتعلق بممارسة الحقوق المالية، وإليك في ذلك هذا النص الشرعي من كتاب فقه حديث:

«سوى الشارع بين الذكر والأنثى في الولاية على المال والعقود، فمتى بلغت المرأة سن النكاح وهي رشيدة، كان لها أن تتصرف بمالها مستقلة بجميع التصرفات القولية والفعلية، وأن تعقد عامة العقود المدنية من بيع وشراء وإجارة وشركة ومساقاة ومزارعة وقراض ورهن وعارية ووديعة وهبة ووصية ووصاية وغيرها، وأن توكل فيها من شاءت أو تتوكل بها، وليس لأبيها أو زوجها ولا لغيرهما أن يتدخل في ذلك لقوله تعالى:

(٢) لا تخول الأنظمة المسيحية للأم حقاً شرعياً ما على ولدها، فقد يكون من نوي الملايين فيساعدها - إن شاء - تبرعاً، فإذا مات فلا حق لها في تركته البتة. مركز المرأة في الإسلام: السيد أمير علي، ١٤.

{وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} [النساء: ٦/٤] وهذا ما ذهب إليه جمهور الأئمة والعلماء»^(١) ولها - إضافة على ما تقدم كله - حق التقاضي مع خصومها على قدم المساواة بالرجل.

نكسة رجعية حديثة

هذا وإن أعجب لشيء فلتلك النكسة الرجعية التي يبنتلي بها التقليد الأعمى عبيده؛ لقد تمتعت المرأة العربية بحريتها الكاملة في التصرف بأموالها، في كل الأقطار والإعصار، إلا أن بعض المتشرعين في أحد البلدان العربية اليوم، قعدت همهم دون أن يبنوا التشريع المكلفين بوضعه، على أسس مستمدة من عادات الوطن وروحه وتعاليمه وتاريخه، واندفعوا بكل حماسة إلى نسخ قانون أجنبي بحذافيره، قانون وضع في بلد غير بلدنا، ولأمة غير أمتنا، ولا اعتبارات محلية وتاريخية ودينية لا وجود لها عندنا البتة، كأن التشريع لا يكلف القائم به أكثر من (شحنة تجارية بالبريد)، فكان من هذا التجاهل للأصول التي ينبغي أن يستمد منها كل تشريع، أن حرمت المرأة العربية في هذا القطر من (الأهلية التجارية) إذا لم يأذن زوجها. وإذا سألت عن السبب في هذه الرجعية الذميمة لم تجد جواباً غير أن القوانين الفرنسية (الحديثة!!) التي طلبت بالبريد هكذا جاءت!!^(١) وهي لا تزال تحرم المرأة ممارسة حقوقها المالية حتى الآن!!^(٢).

(١) حقوق المرأة المسلمة للشيخ نديم الملاح ص ١١٨.

(٢) حضرت المؤتمر الأول للمحاميين العرب بدمشق الذي عقد في صيف السنة الماضية (١٩٤٤م) وكانت هذه القضية من أشد ما أثار السخط والاستنكار والرثاء في نفوس الأساتذة المستمعين. وإليك نصها كما جاء في محاضرة الأستاذ محمد صالح بك عميد كلية التجارة في الجامعة المصرية، منقولاً عن مجلة نقابة المحامين بدمشق ص ٣٣٩ - ٣٤٠، سنة (١٣٦٣ هـ = ١٩٤٤م).

.... يجب ألا نقع في الأخطاء التي وقع فيها أسلافنا فنقل قانوناً أجنبياً برمته دون أن نتدبر أحكامه ونتفهم مرامييه... (ثم ذكر شاهداً: نصاً قانونياً فرنسياً وضع لأسباب تاريخية محلية فنقل إلى القانون المصري نقلاً حرفياً، ولم يكن شيء من الأسباب المذكورة قائماً في مصر) ص ٣٤٠... كذلك ما نص عليه قانون التجارة اللبناني في

ولا أظن إلا أن رجال القانوني في هذا القطر سيغضبون للمرأة
أولاً ولسمعة بلدهم القضائية ثانياً فيزيلوا هذا الخطأ المعيب من
قوانينهم.

* * *

والمفهوم من هذا النص أن المشرع تعمد الإخلال بالقاعدة المقررة في الشريعة
الإسلامية وهي تساوي المرأة والرجل في الحقوق المدنية والتجارية. فالمرأة
المسلمة لها ذمة مستقلة عن ذمة زوجها، ولها أن تتصرف في أموالها بلا حاجة إلى
الحصول على إذنه.

فهل تدبر المشرع اللبناني ما في هذا الحظر من تناقض، إذ يترتب عليه أن المرأة
المسلمة يمتنع عليها التصرف في أموالها المنقولة من دون إذن الزوج. وعندني أن
تساوي المرأة مع الرجل في الحقوق هو قاعدة من قواعد النظام العام في الأقطار
العربية ولا يملك المشرع العادي الإخلال بها. اهـ.

(٢) نشرت مجلة (المختار من ريد رزدايجست - الطبعة العربية) في ص ١٠٣ من
عدد أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٥٧ أنه بعد الحرب العالمية الثانية «أصدرت جمهورية
بون دستوراً منحت فيه المرأة المتزوجة لأول مرة الحق القانوني في اقتناء
الممتلكات»!!.

لم يكتف (الشارعون) في البلاد الإسلامية بهذا السمو في تقديس (حقوقية) المرأة، بل بالغوا فطلبوا لها حتى مالا تؤهلها فطرتها له في الغالب، لقد شرعوا لها أن تكون قاضية: فأجاز أبو حنيفة قضاءها في الأموال، ثم جاء الإمام الطبري فأجاز قضاءها وحكمها في كل شيء: الأموال وغيرها^(١). وهو شيء لا سبيل إلى أن تحلم به المرأة الأوروبية والأمريكية حتى اليوم. أما اللائي مارسن شيئاً أكبر من القضاء فهن قليلات، وإن التاريخ ليذكر أسماء سيدات محترمات أدرن ملكاً وهن وصيات على أولادهن فكن أمثلة تحتذى في حسن التدبير وكمال العقل وسعة الحيلة وبعد النظر.

(١) ذكر السيد أمير علي في محاضراته: أن هذا الحكم قد عمل به، أي نصبت بعض النساء قاضيات ففضين بين الناس في القرن الثامن المسيحي – (مركز المرأة في الإسلام – مطبعة زخور) ولم أدر مصدر السيد الذي اعتمد عليه في ذلك، ولا في أي بلد كان هذا؟ ولست أستبعده.

جهاد الرسول في سبيل المرأة

{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: ٢١/٣٠].

تلطف الرسول في القضاء على النظرة الجاهلية

أراد صاحب الشريعة الإسلامية ﷺ أن يتعهد بنفسه ما تبقى من آثار الجاهلية ونظرها إلى المرأة فيقضي عليه. والتشريع تكفل بكل ما يتعلق بمعاملتها، وكاد لا يبقى على شيء من الفكرة الجاهلية نحو المرأة. ولكن كيف السبيل إلى استئصال ما لا تشعر به النفوس، وما لا سبيل إلى اجتثاثه بتشريع: كميل الوالدين إلى الذكر أكثر من الأنثى؛ هذا الشيء الذي قدمنا أنه مركز في غرائز الناس كافة؟

ذلك ما عالجه أحكم من تجرد لطب النفوس، وأبصر خلق الله في دائها ودوائها. فقد رأى الناس من عمل الرسول نفسه، وسمعوا من كلامه في هذا الموضوع ما بعث نفوسهم إلى التنزه عن البقايا الجاهلية الضئيلة، فتسابقت وتحمست لإعزاز الأنثى وإكرامها حتى تأصل في النفوس برها والحدب عليها، ووقر فيها احترامها وتفضيلها، وإليك ما تلمسه من آثار هذا الانقلاب الثائر الحكيم:

كان الناس يترسمون في معاملة أزواجهم ما يفعله النبي، وكان
معهن ليين الجانب حلو العشرة سهل المقادة، كن يراجعنه^(١)
في كثير من أمورهم، ويرددن عليه، حتى صرن قدوة يقتدي بها
بقية النساء؛ فإذا أنكر زوج حق زوجته في مراجعته احتجت عليه
بعمل الرسول فأسكنته، وما أطرف حديث عمر بن الخطاب يقص
فيه ما جرى له معهن، ويصف هزيمته وكيف انكسر لهن، على
رغم شدته وغلظته، قال:

«والله^(١) إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله
فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم. فبينما أنا في أمر أتمره إذ قالت
لي امرأتي: «لو صنعت كذا وكذا» فقلت لها: «وما لك أنت ولما
هنا؟ وما تكلفك في أمر أريده؟» فقالت لي: «عجباً لك يا ابن
الخطاب، ما تريد أن تراجع أنت وإن ابنتك (تعني السيدة حفصة
بنت عمر أم المؤمنين) لتراجع رسول الله حتى يظل يومه
فضبان» فأخذ ردائي ثم أخرج مكاني حتى أدخل على حفصة،
فقلت لها: «يا بنية إنك لتراجعين رسول الله حتى يظل يومه
غضبان؟» فقالت حفصة: «والله إنا لنراجعه» فقلت: «تعلمين أنني
أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله...» ثم خرجت حتى أدخل على
أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت لي: «عجباً لك يا ابن
الخطاب؛ قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول
الله وأزواجه؟» فأخذتني أخذاً كسرتني به عن بعض ما كنت أجد،
فخرجت من عندها».

(١) السمط الثمين ص ١٨٣.

تم للمرأة - على الزمان - من المكانة ما صارت معه تجير على المسلمين فيحترمون جوارها. ذكرت ذلك عائشة فقالت: «إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز» وقد أجازت أم هانئ بنت أبي طالب رجلين من المشركين من أحمائها كانا أسيرين، فأجاز الرسول جوارها قائلاً: «أجرنا من أجزت، وأمنا من أمّنت يا أم هانئ» وهو حديث مشهور^(١).

وهل علي من جناح إذا أنا وقفك في حادث طريف، على تلك الحرية التي متع الله بها المرأة العربية في الإسلام فمارستها أوسع ممارسة؟ إنه حادث (غرامي) ولست أتحرج من ذكره لك هنا، فإن رسول الله نفسه كان شفيحاً في هذا الحادث للمحب الولهان:

شفاعة الرسول عند جارية

جارية ضعيفة مملوكة اسمها (بريرة) وزوجها عبد أسود اسمه مغيث كان شديد التعلق بها، اشترت عائشة الجارية فأعتقتها، فلما أعتقت كان لها الخيار بمقتضى الشرع بين أن تبقى عند زوجها أو تتركه وتعتد منه، فلما خيرها الرسول، اختارت نفسها وتركت زوجها، فقامت قيامة هذا الزوج المسكين، وهام في سكك المدينة يطوف وراءها ويبكي، وإن دموعه لتتحدار على لحيته، يترضاها وهي تقول: «لا حاجة لي فيك»، وبلغ ذلك الرسول ﷺ فرّق له وقال لبريرة: «لو راجعتيه» فقالت: «أتأمرني؟ أشيء واجب علي؟» فقال: «إنما أنا شافع» فقالت: «لا حاجة لي فيه» فجعل النبي يعجب، وقال للعباس: «يا عباس ألا تعجب من حب مغيث لبريرة وبغضها له؟!»^(١).

(١) انظر تفصيل هذا الخبر في سيرة ابن هشام عند كلامه على غزوة الفتح الأعظم ٣٣-٣٤ (الطبعة القديمة) وذخائر العقبى في مناقب نبي القربي ص ٢٢٣.
(١) صحيح البخاري، ومسنّد أحمد ٨١/٦ والإجابة لإيراد ما استدرّكته عائشة على الصحابة ص ٤٩ والسمط الثمين ١٨٢.

وهكذا اعتذرت هذه الجارية عن قبول شفاعة النبي نفسه، متمتعة بحريتها القانونية أبعد تمتع، وكان صنع الرسول هنا إقراراً عملياً لهذه الحرية.

مثل من مكانة المرأة العلمية

وأمر هذا المسعى في رفع شأن المرأة حتى أتى أكله، ورأى النساء أنفسهن والرجال سواسية، حتى اعتددن بأنفسهن الاعتداد كله، وحتى قالت عائشة: «إنما النساء شقائق الرجال». وعائشة أيها القارئ زعيمة الآخذين بناصر المرأة والمنافحين عنها بلا منازع، وإليها وحدها تتطلع أبصار المستضعفات، لما تم لها من المكانة الكبيرة في العلم والأدب والدين، حتى تقطعت دون مقامها الأعناق، وكانت أستاذة لمشيخة الصحابة الأجلاء في كثير من أمور العلم والدين. ولبت الخلفاء الراشدون يرعون منزلتها ويشاورونها، ويسألونها المسائل ويرجعون إلى رأيها، وهي واقفة بالمرصاد لكبارهم؛ تصحح لهم كلما رأته خطأ في حديث يحدثون به، أو حكم يصدرونه. وقد ألف الزركشي كتاباً قائماً برأسه، كسره على الأمور التي استدركتها على أعلام الصحابة. ولا بأس بإيراد استدراك واحد - على سبيل المثال - على عبد الله بن عمرو بن العاص أودعته نكتة لاذعة، كثيراً ما كانت ترسل أمثالها في استدراكاتها عليهم:

بلغها أن ابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، فقالت: «يا عجباً لابن عمرو؛ يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، أفلا يأمرهن أن يلقن رؤوسهن؟!... لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد وما أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات...»^(١).

أما إذا تعلق الأمر بكرامة المرأة ولو من بعيد، فيالهول ما يلقي المخطئ من عنفها، وإذا لا يقوم لغضب السيدة شيء: دخل عليها

(١) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٢٣.

(٢) وبلغها عن أبي هريرة - وكم كان يلقي من عائشة - أنه قال: قال رسول الله ﷺ «يقطع الصلاة المرأة والحمير والكلب» فقالت عائشة معنفة مصححة: «شبهتمونا بالحمير والكلاب. والله لقد رأيت رسول الله يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي رسول الله، فأنسل من عند رجليه» (٣) فيخضع الأصحاب لفتواها، ويزيدونها على الزمن إجلالاً.

وإلى السيدة عائشة يرجع الفضل الأكبر - بعد رسول الله - في إعظام الناس المرأة الإعظام اللائق، حتى ظهر كثير من اللائي طمحن إلى اقتفاء أثرها في الشجاعة الأدبية والجرأة، وحتى قالت بعد ذلك القائلة - وسئلت عن زوجها - : «زوجي من أنا بعله» (٤)

(٢) المصدر السابق ص ١٢٧.

(٣) المصدر السابق ١٧٠.

(٤) لهذه القائلة خبر طريف يفيدنا في موضوعنا ولا بأس في سرده: مات كُثَيِّرُ عزة الشاعر المشهور: فما تخلفت امرأة بالمدينة ولا رجل عن جنازته، وغلب على الجنازة النساء بيكين ويذكرن عزة في ندبتهن له، فقال الإمام محمد الباقر: «أفرجوا لي عن جنازة كثير لأرفعها»، فجعل الناس يدفعون النساء عنها وجعل الباقر يضربهن بكمه ويقول: «تتحين يا صواحبات يوسف» فانتدبت له امرأة منهن فقالت: «يا بن رسول الله لقد صدقت، إنا لصواحبات يوسف وقد كنا له خيراً منكم له» فأمر الباقر أحد مواليه أن يجيئه بها بعد الانصراف من الجنازة ففعل، فرأى الباقر امرأة كأنها شرارة النار فقال لها: «أنت القائلة: إنكن ليوسف خير منا؟» قالت: «نعم، تؤمنني غضبك يا بن رسول الله؟» قال: «أنت آمنة من غضبي فأبيني» قالت: «نحن يا بن رسول الله دعونا إلى اللذات من المطعم والمشرب والتمتع وأنتم معاشر الرجال ألقيتموه في الجب وبعتموه بأبخس الأثمان، ثم حبستموه في السجن. فأينا كان عليه أحنى وبه أرف؟» فقال الباقر: «الله درك، ولن تغالب امرأة إلا غلبت» ثم قال لها: «ألك بعل؟» قالت: «لي من الرجال من أنا بعله!» فقال: «صدقت، مثلك

أقوال كريمة في الوصية بالمرأة

ولم يأل الرسول في بث حكمه الغالية في قلوب الأصحاب وصية بالنساء، كلما أنس داعياً إلى القول. واستفاضت هذه الأحاديث استفاضة شافية توصي بالمرأة أمًا، وتوصي بها زوجًا، وتوصي بها بنتًا، وتوصي بها جنسًا:

فأما الوصية بها أمًا فقد نزل بها الروح الأمين بهذا البيان المؤثر المعجز: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفًّا وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا، وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا} [الإسراء: ٢٣/١٧-٢٤].

{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي سَامِيْنٍ أَن اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ} [لقمان: ٤/٣١].

ومع هذا البيان الشافي لم يكن الرسول عليه الصلاة والسلام ليترك فرصة دون أن ينتهزها لشرح هذه المنزلة العالية التي بوأ الله الأم إياها:

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «يارسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟» قال: «أمك»، قال: «ثم من؟» قال: «أمك» قال: «ثم من؟» قال: «أمك» قال: «ثم من؟» قال: «أبوك»^(١١).

وتكرر مثل هذه الوصاية في السنة المطهرة، فروى البخاري في (الأدب المفرد) والإمام أحمد وابن ماجه أن رسول الله ﷺ

(١١) رياض الصالحين ص ١٤٤ (سنة ١٣٥١هـ).

(٢)

وليس على الأرض مسلم إلا وهو يستشهد على حرمة الأم
بالكلمة الجامعة المشهورة: «الجنة تحت أقدام الأمهات».

وأما الوصية بها زوجاً فما نظن أن هناك منزلة للزوجة أسمى
(إنسانية) من منزلة رفعها إليها الإسلام، وصحح بها النظرة
المعكوسة التي كانت عند الجاهليين، فاقراً إن شئت:

{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ
بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم:
٢١/٣٠] (٣).

وهل ينسى مسلم أو عربي هذه الأقوال النبوية الرائعة:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» (١).

«ما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم» (١).

«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم
لنساءهم» (٢).

وكان بعض الصحابة يضربون نساءهم - استمراراً لعادات
الجاهلية فشكونهم عند أزواج النبي ﷺ . وأراد النبي أن يبطل
هذه العادة الجاهلية باللطف والحكمة فكان مما قال لأصحابه:

«.... ولقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس
أولئك بخياركم» (٢).

(٢) نداء للجنس اللطيف للشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله ص ١١٨.

(٣) وبعد اثني عشر قرناً من نزول هذه الآية تراجع الأوروبيون عن نظرتهم إلى المرأة
فاعترفوا أخيراً بأنها إنسان، وأنها مخلوق غير لعين. ثم جاؤوا اليوم يروجون
الابتذال والخلاعة وتهديم الأسر وخراب البيوت... باسم: حرية المرأة!؟

(١) نداء للجنس اللطيف ص ١٣٣ عن الترمذي.

(٢) رياض الصالحين ١٣٣، وستأتي الوصية بالبنات ثم بجنس النساء عامة بعد قليل.

رقة الرسول للإناث ورفقه بهن

ولست أطيل في ذكر ما أوصى الإسلام بالمرأة، فما قدمت من الآيات البليغة والأحاديث، فيه الكفاية. وإنما أريد أن أنبه إلى الافتتان الذي افتته الرسول عليه الصلاة والسلام في انتزاع ما بقي في نفوس العرب من كره للبنات، وكيف غرس مكانه العطف عليهم والعناية بهن. لقد كانت سيرته مع أزواجه وبناته وأولاد بناته عجباً من العجب، رأى فيها الأصحاب ما أفاض عليهم الرحمة والحنان لهن، فعشقوا منه هذا المثال وجروا عليه:

١- قَبِلَ رسول الله مرة ابن بنته الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس أحد أشرف البادية، فلم يُعجب الأقرع ما رأى، ولعله عاب هذه الرحمة التي فاض بها قلب النبي حين قال: «إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً» فنظر إليه رسول الله ثم قال: «من لا يَرْحَمَ لا يَرْحَمُ أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة؟»^(١) وهكذا أذن النبي قسوة الجاهلية حرباً لا هوادة فيها إلا أن تنتزع انتزاعاً وتحل محلها الرحمة الخالصة.

٢- وأمره من عائشة رضي الله عنها كالشمس شهرة، وكان أصحابه يعاينون عطفه عليها وهي بنت تسع، وتأمل هذا المشهد الحنون المؤثر الذي تقصه السيدة نفسها على الرجال فيما بعد ليفتدوا بهدي الرسول في الرفق بالإناث، قالت:

«والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحراب، ورسول الله يسترني بردائه لأنظر إلى لعبهم من بين أذنه وعاتقه، ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو»^(٢).

(١) تيسير الوصول ١٣٣/٢ وقد سبق مثل هذا الحديث ص ٢٩.

(٢) مسند أحمد ١٦٦/٦ والجزء الذي حققناه وأصدرناه منذ أيام من (سير النبلاء) للذهبي مخصوصاً بترجمة السيدة عائشة ص ٣١.

٣- حدثت أيضاً تقول: «دخلت علي امرأة ومعها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئاً غير ثمرة واحدة، فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها، ثم قامت فخرجت، فدخل النبي ﷺ علينا فأخبرته فقال:

«من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهم كن له ستراً من النار»^(٣).

هذا عمله، فأما أقواله التي لمست قلوب أغلظ الناس أكباداً ففجرت منها ينابيع رحمة وحنان فهذه أمثلتها:

من جوامع كلمه في ذلك

١- «من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن كن له حجاباً من الناس يوم القيامة»^(١).

٢- «من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو أختين أو بنتين فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة»^(٢).

٣- «من كان له ابنة فأدبها فأحسن تأديبها وذاها فأحسن غذاءها وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار إلى الجنة»^(٣).

٤- «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين (وضم أصابعه)»^(٤).

٥- «ساووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء»^(٥).

(٣) رياض الصالحين ص ١٢٩ عن البخاري ومسلم.

(١) البخاري في الأدب المفرد ص ١٣.

(٢) تيسير الوصول ٤٩/١ وقال: أخرجه أبو داود والترمذي.

(٣) الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٧٠ والحديث ضعيف من حيث السند، إلا أن منته يتسق هو وبقية الأحاديث الصحاح.

(٤) رياض الصالحين ص ١٢٩ عن مسلم.

٦- «اللهم إني أحرّج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة»^(١).

٧- «من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها، أدخله الله تعالى الجنة»^(٢).

فانظر حسرة الرسول على ما كان يفعل بالبنات، وما فاض به قلبه من رحمة عليهن في أوجز لفظ وأبلغه أثراً في النفوس.

آخر وصايا الرسول

ولقد كانت حياته كلها مدرسة يتعلم فيها الأصحاب حسن رعاية النساء والقيام بحقوقهن... حتى إذا كان العام الأخير من عمره، وكانت حجة الوداع، واجتمع في الموسم من العرب ما لم يجتمع مثله قبل ذلك قط، وألقى الرسول ﷺ خطبة الوداع التي أوصى فيها المسلمين وهي آخر ما عهدته الناس من خطبه في الحج... كان الرفق بالنساء والوصاية بهن من أول ما قرّ في أسماع قبائل العرب، حتى إذا نزغ بهم فيما بعد نزغ من جاهلية فأرادوا أن يقسوا على هذا المخلوق الضعيف... ذكروا أنه وصية رسول الله وعهده إليهم، وقرع أسماعهم جملته البليغة التي برزت في خطبة الوداع، وهي قوله:

«...ألا فاستوصوا بالنساء خيراً»^(٣).

(٥) الجامع الصغير نقلاً عن الطبراني والخطيب وهذا الحديث كسابقه، من حيث الدرجة وهو مروى عن ابن مسعود.

(١) رياض الصالحين ص ١٣٠ عن أبي داود بإسناد جيد.

(٢) تيسير الوصول ٤٩/١.

(٣) رياض الصالحين ص ١٣٢ وقال: أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح - وسيرة ابن هشام ٤١٦/٣ (الطبعة القديمة).

هذا ما أردت الإلماع إليه من حال المرأة في الجاهلية والحال التي سمت إليها في الإسلام، شرحته ليكون بأيدينا مصباحاً نرد به المحجة في نهضتنا الاجتماعية، على نور وبصيرة. وأظنك بعد هذا لا تستكثر على من دانوا بهذا الدين، وتخرجوا بتلك التعاليم، أن يكون لهم ذلك العدد الدثر من النساء الجليلات، اللواتي فحن كثيراً من فحول الأمم في التربية والإصلاح والبطولة والعلم والأدب والدين وتخريج الرجال.

نعم، ليس من الكثير أن يكون لنا تاريخ فخم بثبت حافل من أعلام النساء: أمثال أمهات المؤمنين والصحابيات، ومن وليهن في ميادين العلم والتربية والأدب والشاعر... وحتى الجهاد والإدارة والسياسة. وإن مما تعجز عنه العصابة أولو القوة، استقصاء المربيات والأديبات والشعرات والمحاربات والطيبات... اللائي طفح بهن تاريخ العرب، ذلك شيء يستعصي على الحصر. ولو ذهب باحث يسلسل تلك الحلقات التي احتلت أولاهها عائشة وأسماءُ وفاطمة وخولة ووزالة والخنساء... ومن تتابع منهن من لدن عصر الرسول إلى يوم الناس هذا، ما كفاه عمره وإن طال.

أمهات المؤمنين

{النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} [الأحزاب: ٦/٣٣].

{يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُنَّ وَأَسْرَحُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا، وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا، يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا، وَمَن يَفْعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ لَلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا، يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِن اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا، وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا، وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا} [الأحزاب: ٢٨/٣٣-٣٤].

هذا هو القول الكريم، الذي تردده محاربي المسلمين منذ أربعة عشر قرناً وستظل تردده إلى قيام الساعة، يسمعه المؤمن فيمتلئ صدره إعظاماً وإجلالاً لمن شارك الرسول في ضرائه وسرائه، وصبرن معه على شظف العيش وكلب الزمان، وتحملن معه صروف الأذى وخففن عنه ما يجد من آلام في سبيل الدعوة إلى الله.

ظلت بيوتهن مهابط الوحي والرحمة والهدى مدة حياته عليه الصلاة والسلام، فلما انتقل إلى جوار ربه، بقيت هذه البيوت مثابة للناس يقصدونها متعلمين مستفتين، أو ملتجئين مستغيثين، فكانت تهدي الحائر، وتعلم الجاهل، وتحمي الملتجئ، وتتجد المستغيث،

لقد رفعهن الله إلى مقام تندق دونه الرقاب، وأحاطهن برعاية وتقديس أذعن لهما كل مسلم، فكنّ بذلك طبقة متميزة لا يفضلها أحد إلا الأنبياء. وكان من رحمة الله بهذه الأمة أن طال عمرهن بعده، فنقلن لأمته كثيراً من سنة النبي وخاصة فيما لا يطلع عليه إلا النساء، فعن طريقهن عرف المسلمون أحواله المنزلية، وعنهن رووا كثيراً من السنة التي لولاهن لضاعفت، وكانت بيوتهن بمنزلة مدارس مفتحة الأبواب يتعلم فيها النساء والرجال دينهم على السواء.

في أزواجه وسبب تعددهن

لبث رسول الله طول مقامه بمكة ولم يتزوج إلا السيدة خديجة، فلما هاجر إلى المدينة واتسع عمله ونشأت العلاقات المدنية بينه وبين القبائل، استدعى ذلك أن يصهر إلى عدد منها، فكان جملة من دخل بهن إحدى عشرة، اثنتان منهن توفيتا في حياته وهما خديجة وزينب بنت خزيمة أم المساكين، والتسع البواقي توفي عنهن، وهذه أسماؤهن مرتبة على حسب دخوله بهن:

١- خديجة بنت خويلد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب: أشرف سيدات مكة وأثراهن. تزوجها قبل رسول الله رجلاً، أما الأول فهو عتيق بن عابد المخزومي فولدت له حارثة، ثم مات عنها فتزوجها أبو هالة مالك بن النباش فولدت له ولداً وبناتاً ثم مات عنها.

وكانت خديجة امرأة تاجرة ذات ثروة وشرف تستأجر الرجال في تجارتها وتضاربهم عليها، فلما عرفت رسول الله وما اشتهر به من أمانة وعفة، استأجرته في تجارة لها إلى الشام مع غلامها ميسرة، فحمدت خديجة خصاله ورغبت في نكاحه، ولما خطبها رسول الله كان عمره خمساً وعشرين سنة وعمرها هي أربعون سنة. وبقيت عنده حتى ماتت ولم يتزوج عليها، وجميع أولاده ﷺ منها وهم ثمانية: القاسم والطيب والطاهر وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة^(٢)، إلا إبراهيم فمن السيدة مارية القبطية.

خدمتها للإسلام في نشأته

ولقد قامت في عون رسول الله - لما بعثه الله - مقاماً محموداً كان له خير الأثر في التخفيف عن رسول الله، يجد في كنفها المواساة والمودة والعطف، وتبعث فيه القوة على الدعوة إلى الله،

(٢) تاريخ الطبري ٢: ٤٢٢ مطبعة الاستقامة.

وفاء الرسول لها بعد موتها

ولقد ماتت خديجة وهاجر رسول الله إلى مكة وصار له تسع نسوة، ولم ينس خديجة وفضلها قط، ولم يك يشبع من ذكر لها وثناء عليها، وليس يحفظ التاريخ مثلاً أعلى ولا أنبل في وفاء الأزواج لأزواجهن من هذا المثل الذي ضربه رسول الله من نفسه للناس.

غيرة عائشة من كثرة ثنائه عليها

قالت عائشة: ما غرت على أحد من نساء النبي ما غرت على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان رسول الله يكثر ذكرها. وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدايق خديجة. وربما قلت له: «كأن لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة» فيقول: «إنها كانت وكانت وكان لي منها ولد»^(٣).

إكرامه صواحبها بعد موتها

هذه رواية السيدة عائشة أجمل أزواجه وأحبهن إلى قلبه، غارت من امرأة ميتة من كثرة ما عاينت من عناية النبي بها ووفائه لها وحسن ذكراها عنده. ولقد كانت تأتيه العجوز فيقوم لها ويبسط لها رداءه، فإذا استغرب ذلك منه قال: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة».

وظاهر أن تعلق قلبه ﷺ بذكرى هذه السيدة لم يكن لغرام بجمالها قط، لقد أبدله الله أجمل منها، وما كانت نفسه الكبيرة ﷺ لتشبه نفوسنا، ولكنه يثني على أمور هي أبعد من ذلك؛ على نبيلها ودينها ومواساتها، ولقد كان لها في نفسه إجلال لا يوصف لما لها من حسن الأثر عليه أيام الشدة وحنفوانها. وإليك هذا الشاهد مروياً

(٣) السمط الثمين ص ١٦ نقلاً عن البخاري ومسلم.

قالت عائشة: كان رسول الله إذا ذكر خديجة أثنى وأحسن الثناء عليها، فغرت يوماً وقلت: «ما أكثر ما تذكرها، حمراء الشدقين، قد أبدلك الله خيراً منها» فقال: «ما أبدلني الله خيراً منها؛ قد آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني أولادها إذ حرمني أولاد النساء»^(١).

وعلى أنها كانت تكبره خمس عشرة سنة وكان هو في فورة الشباب واكتمال الرجولة لم يتزوج إلا بعد موتها. وكانت وفاتها قبل الهجرة بثلاث سنين.

٢- سودة بنت زمعة: من بني عامر بن لؤي من قريش: وكانت قبل النبي ﷺ تحت السكران بن عمرو، وكان هذا من مهاجرة الحبشة فتنصر ومات بها. فكافأها الله على صدق إيمانها وتحملها الهجرة في سبيل عقيدتها، وجبر قلبها بما أصابها من تنصر زوجها فأمر نبيه فتزوجها ﷺ وبنى بها قبل عائشة^(٢)، وتوفيت بالمدينة آخر خلافة عمر. وقيل عمرت حتى خلافة معاوية سنة ٥٣ للهجرة.

٣- عائشة بنت أبي بكر الصديق: من تيم بن مرة بن كعب من قريش، ولم يتزوج رسول الله بكرةً غيرها. وبنى بها في السنة الثانية بعد الهجرة، فكان هذا الزواج خيراً مكافأة وتقدير وشكران لأبيها الذي بذل في سبيل الإسلام من ماله ودمه وأهله ما لم يبذل أحد، وتحمل من الأذى والاضطهاد والعدوان ما لم يحمل أحد حاشا رسول الله ﷺ. وتوفيت عائشة سنة ثمان وخمسين^(٣).

(١) السمط الثمين ص ٢٥ عن البخاري ومسلم، وانظر مسند أحمد ٦/١٥٠.

(٢) تاريخ الطبري: ٤١١/٢ مطبعة الاستقامة.

(٣) نشرنا في الشهر المنصرم سيرتها مفصلة للحافظ الذهبي، وهي من أوفى السير عنها، عن نسخة فريدة في العالم بخزانة صاحب الجلالة إمام اليمن واسمها: (سير النبلاء ٢ جزء مخصوص بترجمة السيدة عائشة) مطبعة الترقى بدمشق.

٤- حفصة بنت عمر بن الخطاب: من بني عدي بن كعب بن لؤي من قريش. كانت قبله تحت خنيس بن حذافة السهمي أحد أصحاب رسول الله ﷺ البدرين، وقد توفي بالمدينة ولم يخلف ولداً منها. ولعل الله أراد بزواج رسوله من حفصة نحواً مما كان في زواجه من ابنة أبي بكر؛ فقد كان إسلام أبيها عمر عزراً للدعوة وقوة لها. توفيت سنة خمس وأربعين بالمدينة ولها ستون سنة.

٥- أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية القرشية: تجتمع مع النبي في مرة بن كعب بن لؤي. كانت تحت ابن عمها أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال أحد أصحاب رسول الله البدرين، وكان شجاعاً فارساً أصابته جراحة في غزوة أحد فمات منها «وكان ابن عمه رسول الله ورضيعه»^(٣) وله من أم سلمة أربعة أولاد: عمر وسلمة وزينب ودرية؛ فلم يضيع الله جهاد الزوجين معاً فجعل رسوله هو الخلف عليها وعلى أولادها من المجاهد الشهيد. ولما صلى رسول الله على أبي سلمة، كبر تسع تكبيرات فقيل: «يا رسول الله أسهوت أم نسيت» فقال: «لم أسه ولم أنس، ولو كبرت على أبي سلمة ألفاً كان أهلاً لذلك» ثم زوج رسول الله ابنهما سلمة من ابنة حمزة بن عبد المطلب عمه عليه الصلاة والسلام^(١)، ودفنت أم سلمة بالبقيع سنة ستين ولها أربع وثمانون سنة.

٦- زينب بنت خزيمة لأم المساكين: (وهذه كنيته في الجاهلية)، كانت تحت عبد الله بن جحش فقتل عنها في غزوة أحد، فتزوجها النبي ﷺ سنة ثلاث، وبقيت عنده شهرين أو ثلاثة ثم توفيت بالمدينة، ولم يمت عنده من أزواجه غيرها وغير خديجة.

٧- جويرية بنت الحارث الخزاعية: كانت تحت مسافع بن صفوان ولم تلد له شيئاً، فلما كانت غزوة بني المصطلق أصيبت سبية في سهم ثابت بن قيس الأنصاري فكلم النبي ﷺ في فداها،

(٣) تاريخ الطبري ٤١٤/٢.

(١) تاريخ الطبري ٤١٤/٢.

(٢)

وتوفيت سنة خمسين.

٨- أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب الأموية القرشية: كانت عند عبيد الله بن جحش، وكانا مهاجرين في الحبشة الهجرة الثانية، فتنصر زوجها بالحبشة ومات بها. ثم أرسل رسول الله ﷺ يخطبها سنة ست (١) فرجعت مع شرحبيل بن حسنة إلى المدينة، وكانت شديدة المحبة والاتباع لرسول الله ﷺ. وسرَّ لهذا الزواج أبوها أبو سفيان وكان يومئذ على شركه بمكة، ولعل ذلك أقوى ما طامن من عدائه للدعوة هو وأسرته وسائر بني أمية، فلانت قلوبهم للإسلام بعض اللين، فكان ذلك نواة وتمهيداً لإسلامهم فيما بعد. وتوفيت بالمدينة سنة أربع وأربعين.

٩- زينب بنت جحش: كانت عند زيد بن حارثة ربيب النبي ﷺ فطلقها، وأراد الله أن يهدم عادة التبني الجاهلية فأمر نبيه بالتزوج من زينب بقول: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَ لِيَكِيَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٣/٣٧].

فكانت زينب تفخر على سائر أزواج النبي بقولها: «زوجكن أبأؤكن، وزوجني الله من فوق سبع سماوات» (٢).

(٢) السمط الثمين ص ١١٦-١١٧، وتاريخ الطبري.

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٢٤٢/٣.

(٢) السمط الثمين ص ١٠٦ نقلاً عن الترمذي. وذكر الزرقاني في شرح المواهب ٢٤٧/٣ أن ذلك كان سنة ست للهجرة.

وبهذا الزواج بطل أن يلحق المرء ربيبه بنسبه. وكانوا يدعون ابن حارثة هذا: زيد بن محمد، فلما نزل قوله الله: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} [الأحزاب: ٤٠/٣٣] وقوله: {ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: ٥/٣٣] صاروا يدعونه زيد بن حارثة.

توفيت زينب سنة عشرين في خلافة عمر ولها ثلاث وخمسون سنة.

١٠- صفية بنت حيي بن أخطب من اليهود: كانت تحت سلام بن مشكم، فلما فرغ المسلمون من غزوة خيبر، وقعت في السبي وقد قتل أبوها وأخوها وزوجها، وهي سيدة قريظة فأسلمت، فأراد رسول الله أن ينقذ شرفها من الأسر وأن يكرم عزها وإسلامها، ويجبر قلبها بعد فقدتها زوجها وولدها وأخاها، فأعتقها وتزوجها، وكان ذلك سنة ست من الهجرة. وبقيت حتى سنة خمسين في خلافة معاوية، ودفنت بالبقيع.

١١- ميمونة بنت الحارث الهلالية: خطبها رسول الله مقدمه مكة معتمراً سنة سبع، وبنى بها بسرف قبل رجوعه إلى المدينة، فلما جاءت خطبة رسول الله وكانت على بعير قالت: «البعير وما عليه لله ورسوله».

توفيت بسرف في الموضع الذي بنى بها فيه رسول الله، وذلك سنة إحدى وخمسين^(١) في خلافة معاوية.

١٢- مارية القبطية: أهداها له المقوقس صاحب مصر في جملة هدايا، فأسلمت، ودخل بها رسول الله ﷺ وولدت له إبراهيم، فأعتقت، وبقيت حتى خلافة عمر، فماتت سنة ست عشرة ودفنت بالبقيع.

(١) السمط الثمين ص ١١٥.

فجملة من دخل بهن الرسول إحدى عشرة امرأة^(٢) عدا السيدة مارية القبطية؛ ست قرشيات، وهن خديجة وسودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وأم حبيبة، وأربع من سائر قبائل العرب وهن: زينب بنت جحش الأسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية وجويرية الخزاعية وصفية الإسرائيلية، ثم السيدة مارية القبطية^(١).

سر هذا التعدد وفائدته للدعوة

هذا وقد كان إصهاره ﷺ إلى قريش وقبائل العرب وبني إسرائيل ذا أثر كبير في تأليف القلوب على الإسلام، أفادت منه الدعوة أكبر الفوائد في جمع الكلمة وتقريب أمد الوحدة إذ ذاك:

لقد كان انتشار الإسلام ونهوض الرسول بتأسيس الوحدة العربية داعيين قويين في تكثير بيوت النبي ﷺ، فقد كثرت ضيفانه، وتعددت أسباب إصهاره إلى القبائل، ولم يكن في هذا الإصهار شيء من المتعة النفسية له، بل لقد كان الأمر على العكس، وكان تعدد الإصهار لمختلف القبائل عبئاً تطلب من الرسول رجولة معجزة، وصدراً رحباً، واتساع نفس، فأعان الله رسوله على تحمل هذه الأعباء. وكان من ذلك أن تمت الوحدة، وتألفت القلوب، وتغلب النبي على نفرة القبائل بهذا الإصهار، وضمن من بعده لأمته مدارس لنشر العلم والسنة يتعلم بها العرب الذين أعدهم الله لإنقاذ الإنسانية كيف يعاملون النساء ويترسمون

(٢) ممن عقد عليهم ودخل بهن بلا خلاف. وهناك عدد من النسوة لم يدخل بهن ﷺ: بعضهن مات قبل وصولها إليه، وبعضهم لم تتم خطبتهن، وبعضهن طلقها قبل دخوله بها، وفي أسمائهن وعددهن خلاف. ومن أراد الوقوف عليه فليرجع إلى (السمط الثمين ص ١٢٣-١٣٩ وإلى شرح المواهب للزرقاني ٢٦٠/٣-٢٧١).

(١) من أراد زيادة اطلاع على سير أمهات المؤمنين فليرجع إلى كتاب (السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين) للمحب الطبري، فقد وفي الموضوع حقه. وليس من منهج هذا الكتاب الإفاضة بمناقبهن وأخبارهن فهي مبذولة في كتب السير والطبقات، وإنما غرضنا هنا إظهار منزلتهن ووضعهن الاجتماعي والحقوق. هذا وفي تربيتهن خلاف، وقد أثبتنا أصح الروايات معتمدين على ما ذكر للزرقاني في (شرح المواهب) على سني زواجهن.

ﷺ. ولو كان هناك شيء من المتعة لنفسه، أو كان له شيء من الاختيار في هذا الإصهار، لما حرم الله عليه ما أباح لكل أمته؛ حرم عليه أن يطلق أحداً منهن، أو يتزوج زيادة عليهن، مع العلم أن كلاً من أمته يستطيع أن يستبدل بزوجه من تعجبه. هذا ولا ننسى أنهن كلهن - إلا عائشة - ثيبات، كن قبله تحت أزواج ماتوا عنهن.

الفصل الثاني

في التشريع الخاص بأمهات المؤمنين

نزل الوحي مثبتاً لنساء النبي حقوقاً وأحكاماً وآداباً أخذ بها الناس، فكن بذلك سبباً في نزول تشريع خاص بهن في مناسبات مختلفة. وبقي هذا الوحي يتلى بعد مماتهن جميعاً إلى قيام الساعة؛ إيداناً بمكانة المرأة في الإسلام، وتشريفاً للنساء عامة، إذ لم يكتف الإسلام بأن جعل للمرأة شخصية (حقوقية) مستقلة كالرجل، بل زاد بأن رفع المختارات منهن إلى درجة من التقديس: دون الأنبياء وفوق الأصحاب.

وإليك أمهات المسائل اللائي كانت مناط تشريع بحقهن:

أ- صيانة مقامهن عن الابتذال وحرمة نكاحهن بعده: كان كثير من العرب غافلاً عن التزام الأدب اللائق ببيوت الرسول، فكانوا يجلسون عنده في كل وقت، وربما أطالوا، فيتأذى الرسول ويستحيي أن يصرفهم، وقد وقعت في ذلك حوادث نحن ذكروها لك:

١- لما تزوج رسول الله زينب بنت جحش أولمَ بخبز ولحم وأرسل أنساً يدعو الناس، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم قوم فيأكلون ويخرجون، فدعا أنس حتى ما يجد أحداً فقال: «يأنيب الله لم أجد أحداً أدعوه» قال: «ارفعوا طعامكم» ثم جلس المدعوون يتحدثون، فأخذ الرسول كأنه يتهياً للقيام، فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام وقام من القوم من قام، وقعد ثلاثة ثم انطلقوا، فجاء أنس فأخبر النبي أنهم انطلقوا، فجاء حتى دخل، وذهب أنس يدخل فألقي دونه الحجاب»^(١).

(١) لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، وانظر: السمط الثمين ص ١٠٨ وتاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ١٦، ١٧ وقد أثبتت زيادة عن شرح المواهب للزرقاني ٢٤٦/٣.

٢- قالت عائشة: كنت أكل مع النبي ﷺ في قعب، فمر عمر، فدعاه، فأكل، فأصابته إصبعة إصبعي فقال: «أوه لو أطاع فيكن ما رأتن عين» فنزلت آية الحجاب^(١).

٣- روى ابن عباس: دخل رجل على النبي ﷺ فأطال الجلوس، فخرج النبي ثلاث مرات ليخرج فلم يفعل، فدخل عمر فرأى الكراهية في وجهه فقال للرجل: «لعلك آذيت النبي» فقال النبي ﷺ: «لقد قمت ثلاثاً لكي يتبعني فلم يفعل»، فقال له عمر: «يا رسول الله لو اتخذت حجاباً، فإن نساءك لسن كسائر النساء وذلك أظهر لقلوبهن» فنزلت آية الحجاب^(٢).

٤- قال محمد بن كعب: كان رسول الله ﷺ إذا نهض إلى بيته بادروه فأخذوا المجالس، فلا يعرف ذلك في وجه رسول الله ولا يبسط يده إلى الطعام استحياء منهم، فعوتبوا في ذلك^(٣).

هذه روايات مختلفة في سبب نزول آية الحجاب ولعلها كلها وقعت، ووقع أيضاً حادث أكثر خطراً وإيذاء:

٥- روى ابن عباس: أن رجلاً أتى بعض أزواج النبي ﷺ فكلمها وهو ابن عمها، فقال النبي له: «لا تقومن هذا المقام من بعد يومك هذا» فقال: «يا رسول الله إنها ابنة عمي، والله ما قلت منكراً ولا قالت لي» قال النبي ﷺ: «قد عرفت ذلك، إنه ليس أحد أغير من الله، وإنه ليس أحد أغير مني» فمضى الرجل ثم قال: «يمنعني من كلام ابنة عمي، لأتزوجها من بعده»^(١) فأنزل الله الآية الآتية بعد، وأعتق ذلك الرجل رقبة وحمل على عشرة أبعرة في سبيل الله وحج ماشياً، توبة من كلمته.

(٢) انظر المصادر السابقة.

(١) لباب النقول.

وهناك روايات أقصر من هذه إلا أنها سمت الرجل وهو طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين في الجنة، وسمت أم المؤمنين عائشة^(٢).

أنزل الله على النبي في هذا الحادث والحوادث قبله هذه الآية الجامعة: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤَدِّنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا} [الأحزاب: ٥٣/٣٣].

ثم ذكر الذين يجوز لنساء النبي مقابلتهم من غير حجاب فقال: {لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا} [الأحزاب: ٥٥/٣٣].

(٢) لباب النقول.

(١)

كان نساء النبي ﷺ يخرجن بالليل لحاجتهن، وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن ظناً منهم أنهن إماء، فيؤذنين، فشكون ذلك، فقيل للمنافقين، فقالوا: «إنما نفعله بالإماء» فأنزل الله هذه الآية: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً} [الأحزاب: ٥٩/٣٣] (٢).

تخيير الرسول أزواجه

١- حادث التخيير واختصاصهن دون سائر الصحابة بمضاعفة الأجر: طلب نساء الرسول ﷺ منه النفقة، ولعلهن أردن عيشاً أطرى من عيشهن، فحزن رسول الله واعتزلهن شهراً، فأنزل الله على نبيه يأمره أن يخيرهن بين الطلاق والعيش معه على حاله تلك، وهذه رواية السيوطي عن مسلم وأحمد والنسائي: «أقبل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فلم يؤذن له، ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له، ثم أذن لهما فدخلا والنبي ﷺ جالس وحوله نساؤه وهو ساكت، فقال عمر: «لأكلمن النبي ﷺ لعله يضحك» فقال عمر: «يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد (امرأة عمر) سألتني النفقة أنفاً فوجأت عنقها!» فضحك النبي ﷺ حتى بدا ناجذه وقال: «هن

(١) لباب النقول: وقال: أخرجه البخاري عن عائشة.

(٢) الجلباب: الملاءة. والإدناء: الإرخاء على الوجه. فكان النساء يحتجبن ولا يظهرن إلا عيناً واحدة يرين بها الطريق صيانة لمقامهن عن الابتدال.

ﷺ ما ليس عنده؟!» وأنزل الله الخيار، فبدأ النبي بعائشة فقال: «إني ذاكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك» قالت: ما هو؟ فتلا عليها:

{يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُنَّ وَأَسْرَحُنَّ سَرَاخاً جَمِيلاً، وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً} [الأحزاب: ٢٨-٢٩].

اختيارهن الله ورسوله

مضاعفة أجرهن

قالت عائشة: «أفيك أستأمر أبوي؟! بل أختار الله ورسوله»^(١). وكان جواب صواحبها مثل جوابها؛ كلهن اختار الله ورسوله والدار الآخرة. فرفع الله مقامهن وجعل لهن على الحسنة ضعف أجر غيرهن من الصحابة الكرام، وكذلك ضاعف لهن العذاب إذا أخطأن!، وذكرهن بعلو درجاتهن وما يليق بهن من لزوم البيوت وتقوى الله، ومنّ عليهم إذ جعل بيوتهن مهابط الوحي والرحمة فقال:

{يا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا، وَمَن يَقْتُلْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا، يا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِن اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا، وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

(١) لباب النقول في أسباب النزول.

د- تحريم الله على نبيه طلاقهن أو الزيادة عليهن: بعد أن هجر النبي نساءه - على ما تقدم - ثم أمره الله أن يخيّرهن، فخيّرهن فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة؛ بعد ذلك حرم الله على رسوله أن يطلق منهن أحداً أو يتزوج عليهن، وهذا حكم خاص به ﷺ لأنه لم يكن في دواعي زواجه شيء من حظ المتعة النفسية، فإذا كان لأي رجل من أمته أن يطلق زوجه ويتزوج بأجمل منها في أي ساعة شاء، فإن الله قد اصطفى لرسوله هؤلاء التسع لينقلن إلى أمته من بعده سيرته وسنته وهديه، وشرفهن على النساء بأن جعل زواجهن من اختيار الله؛ ولما اختزن الله ورسوله والدار الآخرة، حرم الله على نبيه الزيادة عليهن أو تطليق أحد منهن ونزل في ذلك:

{لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ} [الأحزاب: ٥٢/٣٣] فلزم أزواجه لقب أمهات المؤمنين، وخلد الله بذلك شرفهن إلى الأبد.

﴿ بعد موته على غيره، وعلى وجوب احترامهن؛ فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم، ولسن أمهات المؤمنين في المحرمة، فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن، ولا السفر بهن كما يخلو الرجل يسافر بذوات محارمه، ولهذا أمرن بالحجاب فقال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب: ٥٩/٣٣] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٣/٣٣] ^(١).

أمهات في التحريم دون المحرمة

ولما كنّ بمنزلة الأمهات في حكم التحريم دون المحرمة، تنازع العلماء في إختوتهن، هل يقال لأحدهم: (خال المؤمنين)؟!.. من علماء السنة من قال: لا يطلق على إخوة الأزواج أنهم أخوال المؤمنين، فإنه لو أطلق ذلك لأطلق على أخواتهن أنهن: خالات المؤمنين، ولو كانوا أخوالاً وخالات لحرم على المؤمن أن يتزوج خالته، وحرم على المرأة أن تتزوج خالها، وقد ثبت بالنص والإجماع أنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهن

(١) مر الكلام على هاتين الآيتين وسبب نزولهما آنفاً.

(١) اهـ.

هذا ولا بأس أن نشير زيادة على ما قال ابن تيمية إلى أنهم اختلفوا هل يقال لإحداهن: أم المؤمنات، كما يقال لها أم المؤمنين؟ فذهب قوم إلى أن المؤمنات داخلات في (المؤمنين) على التغليب، وذهب آخرون إلى أنهن أم الرجال فقط نظراً لما بينهن وبين الرجال من التحريم ولا شيء من ذلك بينهن وبين النساء، والنساء لا يدخلن في خطاب الرجال إلى لقرينة. واستدلوا على ذلك بقول السيدة عائشة نفسها: وقد قالت لها امرأة: «يا أمه» فقالت: «لست لك بأم إنما أنا أم رجالكم»^(١) على أن هناك نقلاً عن أم سلمة تقول فيه: «أنا أم رجالكم ونسائكم».

عظم حرمتهن في نفوس المسلمين

وتتابع إجماع المسلمين على حرمتهن وتحريمهن طبقة بعد طبقة، لم يقتصر ذلك على طائفة دون طائفة^(٢)، حتى الخوارج

(١) منهاج السنة ١٩٨/٢ وانظر تاريخ دمشق لابن عساكر (مخطوطة دار الكتب الظاهرية برقم ٣٣٨٠/١٥ الورقة ٣٤٩).

(١) شرح المواهب ٢١٧/٣ وطبقات ابن سعد ٤٤/٨ ومسند أحمد ١٤٦/٦ وفيه «لست بأمكن ولكني أختكن».

(٢) أردت أن أعرف - وفاء بحق البحث وتحريماً للحق الخالص - رأي الشيعة - وهي ثانية الطوائف الإسلامية كثرة وانتشاراً - في أمهات المؤمنين، ولم أشأ أن أستقل

«ما رأي الشيعة المتفق عليه في أمهات المؤمنين عامة، مستنداً إلى المصادر الموثوق بها، المجمع على احترامها عندهم؟» فوردت أجوبته في كراس مؤرخ في الثالث من المحرم الحرام سنة ١٣٦٣هـ وهناك منها جواب السؤال المذكور:

قال: «أما الجواب عن الأول فيمكنني في هذه العجالة أن أبين لكم خلاصة عقيدة الشيعة المتفق عليها في نساء الأنبياء عامة، وفي أمهات المؤمنين نساء النبي ﷺ خاصة: يعتقد الشيعة وجوب تنزيه الأنبياء عن جميع العيوب والنقائص، سواء أكان ذلك في أفعالهم كالأكل على الطريق ومجالسة الأراذل، أو صناعاتهم ككونه حائكاً أو حجاماً أو زبالاً، أو أخلاقهم كالحقد والحسد والجبن والبخل، أو في أجسامهم كالبرص والجدام، أو عقولهم كالجنون والبله، أو في الخارج عنهم كدناءة الآباء وعهر الأمهات أو الأزواج.

فتحصل من ذلك: أن زوجة النبي يجوز أن تكون كافرة كما في امرأتي نوح ولوط عليهما السلام، ولا يجوز أن تكون زانية، لأن ذلك من النقائص التي تلحق بالنبي فتوجب سقوط محله من القلوب وعدم الانقياد لأقواله وأفعاله، وذلك ينافي الغرض المقصود من الرسالة، وحينئذ فقولته تعالى في حق امرأتي نوح ولوط: {فَخَانَتَاهُمَا} يراد منه الخيانة بغير ذلك ولا عموم في لفظ الخيانة.

أما اعتقادهم في خصوص أزواج النبي ﷺ فهو ما نطق به القرآن الكريم واتفق على نقله أهل الآثار والأخبار دون ما انفرد به بعضهم ولم يقر به برهان على صحته مما روي لأمر سياسية في عصر الملك العضوض، أو انفرد به شاذ لا عبرة بهم. هذا هو اعتقادهم المتفق عليه، ومن نسب إليهم سوى ذلك فقد أخطأ، فأزواج النبي ﷺ، وحرمة نكاحهن من بعده: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} {وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا} وإن الزوجية للنبي ﷺ لا ترفع عقاب المعصية، بل تضاعفه كما تضاعف ثواب الطاعة {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا بُرِّئَتْ مِنْ يُرِيكُنَّ فِي جَنَّةٍ مَبْنُوعَةٍ لِيُصَافَقَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ} {وَمَنْ يَفْتِنْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ} {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ}.

وإن زوجية المرأة للنبي لا تنفعها مع سوء عملها، كما أن زوجيتها للكافر المدعي الربوبية لا تضرها مع حسن عملها: {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةً نُوحٍ وَامْرَأةً لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةً فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ} وإن بعض أزواجه ﷺ أفشت سره، وإن اثنتين منهما قد صغت قلوبهما ومالت عن طريق الطاعة وفعلنا ما يوجب التوبة، وأنهما تظاهرتا عليه: {وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ}.

ثم قال: {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ، عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ

كان أصحاب النخيلة (وهم طائفة من الخوارج على علي، وهذا الحوار كان بعد صفين) قالوا لابن عباس: «إن كان علي على حق لم يشكك فيه، وحكم مضطراً، فما باله حيث ظفر لم يسب؟؟» فقال لهم ابن عباس: «قد سمعتم الجواب في التحكيم، فأما قولكم في السب: أفكنتم سايين أمكم عائشة؟!!» فوضعوا أصابعهم في آذانهم وقالوا: أمسك عنا غرب لسانك يا بن عباس فإنه طلق ذلك غواص على موضع الحجة»^(١).

حتى التي غامرت في السياسة ما غامرت، وأصبح لها خصوم كثيرون من المسلمين، لم يقر الرأي العام الإسلامي أن يقصر أحد في واجب الحزن عليها بعد وفاتها؛ إذ كانت أمًا لجميع المؤمنين: ذكر ابن سعد في طبقاته أن أحد الأكابر سأل قادمًا: «كيف حزن الناس على عائشة؟» فأجابه: «كان فيهم وكان» يعني أن منهم من لم يحزن فقال: «أما إنه لا يحزن عليها إلا من كانت أمه»^(٢) يريد أن يقول: من لم يحزن عليها فليس بمؤمن. وأصرح من هذا جواب ابن الزبير وقد سأله الحرورية (الخوارج) رأيه في أبيه

فعلن ما يوجب اعتزاله إياهن تسعة وعشرين يوماً حتى نزلت آية التخبير: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨/٣٣].

ويعتقدون أن أفضل أمهات المؤمنين خديجة بنت خويلد وأن من المحسنات أم سلمة». انتهى جوابه على سؤالي الأول. ومع أن السيد لم يذكر في هذا الجواب من المصادر الشيعية الموثوق بها عندهم شيئاً كما رجوت، لا يسعني إلا أن أعد هذا الجواب منه - وهو مفتي الشيعة الأكبر في الشام - معبراً عن عقيدة الشيعة الرسمية. وأنت ترى أنها لا تختلف في شيء البتة عن عقيدة أهل السنة.

(١) الكامل للمبرد ٥٧٧/٩ (أوروبية).

(٢) طبقات ابن سعد ٥٤/٨.

(١) . وإن أردت أن تعرف كيف ينظر أجلاء الصحابة الفحول إلى أمهات المؤمنين فتروا هذا الخبر زيادة على ما تقدم:

صلى ابن عباس الصبح، فقيل له: ماتت فلانة (لبعض أزواج النبي)، فسجد، فقيل له: «أتسجد هذه الساعة؟» فقال: «أليس قال رسول الله: (إذا رأيت آية فاسجدوا)؟ فأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ» (١) .

(١) الكامل للمبرد ٦٠٨/١٠ (أوروبة).

(١) السمط الثمين ص ٧ وانظر زاد المعاد على هامش شرح المواهب: ١٣٦/١ - ١٣٧
وذكر ابن الجوزي في كتابه عن عمر بن الخطاب ص ١٥٦ أن عمر فرض لأزواج رسول الله ﷺ عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة، فقالت عائشة: «إن رسول الله كان يعدل بيننا» فرجع عمر إلى عمل رسول الله وعدل بينهم في العطاء.

في إجمال سيرته معهن

لقي أزواج النبي ﷺ من حسن رعايته وجميل عنايته ما كان مضرب المثل، وكان ينتهج معهن نهجاً كله عطف وصبر وحلم، ليتخذ الناس من هذا النهج قدوة يسرون عليها في معاملة النساء، وقد قال: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم أهلي».

كان يتعهدن كل يوم؛ يطوف عليهم أو يجمعهن عند صاحبة النوبة يحدثهم ويلطفهم، وربما سمر^(١) معهن ثم يبیت عند صاحبة النوبة، ويقسم بينهن قسماً عادلاً لا يفضل واحدة على واحدة في القسم، وكان شديد الخوف من الله أن يخطئ في العدل بينهن؛ يقسم ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك»^(٢) يعني من ميل قلبه إلى بعض أكثر من بعض. كل ذلك كان حرصاً على تأدية حقهن وجبر قلوبهن، وتعليماً لأمته أن يبالحوا في تحري العدل بين زوجاتهم. فإذا سافر «أقرع بين نسائه؛ فأتين خراج سهمها سافر بها» وكان يلحق المرأة منهن يوم وليلة في كل تسعة أيام، إلا عائشة؛ فإن سودة لما كبرت وهبت يومها لها ابتغاء مرضاة الرسول.

وعن طريق أمهات المؤمنين عرفنا خلقه ﷺ وسيرته في بيته معهن:

سئلت عائشة: «ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟» قالت: «كما يصنع أحدكم؛ يخصف نعله ويرقع ثوبه»^(١) وزادت في رواية

(١) حفظت كتب الحديث شيئاً من هذا السمر الشائق، فانظر مثلاً في السمط الثمين (ص ٨) تحديته نساءه حديث النفر الذين خطبوا المرأة وجعلوا صفاتهم إلى أحدهم، ليصف لها كل واحد منهم لتأخذ منهم من تحب فتتزوج به بعد أن سمعت صفته.

(٢) السمط الثمين ص ٧.

(١) مسند أحمد ١٠٦/٦ وفي السمط الثمين ص ١١ هذه الزيادة «يشيل هذا ويحط هذا ويخدم في مهنة أهله، ويقطع لهم اللحم ويقم (يكس) البيت ويعين الخادم في خدمته!».

(٢) ولقد وصفه خادمه

أنس بقوله: «خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف قط، ولا قال لشيء صنعته: لم صنعته؟ ولا لشيء تركته: لم تركته» (٣).

وسئلت أيضاً عائشة: «كيف كان رسول الله إذا خلا في بيته؟» قالت: «كان ألين الناس، بساماً ضحاكاً، لم ير قط ماداً رجليه بين أصحابه» (٤) «وسئلت: «كيف كان خلق رسول الله ﷺ في أهله؟» قالت: «أحسن الناس خلقاً؛ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا سخاباً في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح» (٥)، «ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً له قط، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم الله عز وجل فينتقم الله عز وجل، وما عرض عليه أمران أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ بأيسرهما إلا أن يكون مأثماً، فإن كان مأثماً كان أبعد الناس منه» (٦).

احتلم الرسول كثيراً في حسن معاملته ولطفه معهن وفي سبيل تطيب قلوبهن، ولقد نعمن بعطفه وعشن في جنابه العيش الطيب الهنيء، ووسعهن قلبه الكبير حتى كان لهن الأب والمعلم والزوج معاً. ولقد أعتنه على أمره بما وسعهن؛ فكن يعلمن النساء السنة والدين، ويخرجن معه في الغزوات يسقين الجرحى ويقاتلن أحياناً. ذكر الزمخشري أن أزواج رسول الله ﷺ كن «يدلجن» (يمشين بالحمل وقد أثقلهن) بالقرب يسقين أصحابه بادية خدامهن (خلاخيلهن) في غزوة أحد» (١). ومر بك أنفاً نموذج من وفائه ﷺ لمن مات منهن. لقد لقين من نبل شمائله ما لا يطمع ولد أن ينال بعضه من والد محب.

(٢) شرح المواهب للزرقاني ٢٦٣/٤.

(٣) المصدر السابق ٢٦٢/٤.

(٤) شرح المواهب للزرقاني ٢٦٣/٤.

(٥) مسند أحمد ٢٣٦/٦. السخاب: كثير الصخب وهو شدة الصوت.

(٦) المصدر نفسه ٣١/٦.

(١) الفائق للزمخشري ٢٠٢/١.

وبقي ﷺ كثير الاهتمام بأمرهن وكان يقول: «إن أمركن لمما يهمني من بعدي، ولا يحنو عليكن بعدي إلا الصابرون»^(٢) ولم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وهو واثق من أن جميع الصحابة سيكونون لهم الأبناء البررة، وكذلك كانوا رضي الله عنهم أجمعين.

(٢) مسند أحمد ١٠٣/٦ والسمط الثمين ص ١١.

سيرتهن بعده وعناية الخلفاء بهن

توفي رسول الله، وعاش أزواجه بعده سنين طويلة، حتى أدرك بعضهن خمسين سنة بعد وفاته، وكان الخلفاء والأمراء وعامة المسلمين يتسابقون في برهن ورعايتهن ويتنافسون في إعظامهن واحترامهن، وانقطعن بعده ﷺ إلى الصلاة والصوم والحج والصدقات.

عبادتهن

ولقد أكثرن من العبادة في حياته، ورغبن في كل نوع منها، حتى الجهاد، فقد خاطبن النبي بأمره فأجابهن: «جهادكن الحج» (١).

فكانت تروى عنهن المآثر في الزهد والورع، وكان النساء والرجال يقصدونهن للتعلم والسؤال وهن يحدثن كلاً بما سمعن ورأين من قول النبي وفعله وحاله، وأصبحن أسوة لغيرهن من النسوة في التدين والانقطاع إلى الله، وكانت سيرتهن خير سيرة ينبغي أن يكون عليها نساء الأنبياء صلوات الله عليهم.

هن والسياسة

هذا أمرهن من حيث الدين والتقوى والورع، ثم اختلف اجتهادهن في أمر الدخول في المسائل العامة أو (السياسة) باصطلاح عصرنا: فأما عائشة فخاضت السياسة واقتحمت الأمور العامة وأوغلت فيها أيما إيغال، وأما غيرها كأم سلمة فأنكرت عليها هذا الخوض كل الإنكار، والبواقي اعتزلن السياسة سلباً وإيجاباً واشتغلن بعبادتهن.

في عهد أبي بكر

(١) طبقات ابن سعد ٥٠/٨.

لما كان الخليفة الأول أبو بكر رضي الله عنه أراد أزواج النبي ﷺ أن يرسلن عثمان بن عفان رسولاً إلى أبي بكر يسألنه مواريثهن من سهم رسول الله ﷺ بخبير وفدك، فقالت لهن عائشة: أما تتقين الله؟ أما سمعتن رسول الله ﷺ يقول: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقة. إنما هذا المال لآل محمد لنائبهم وضيئفهم، فإذا مت فهو إلى ولي الأمر من بعدي؟»^(١) فأمسكن.

في عهد عمر تفضيلهن في العطاء

فرض أبو بكر العطاء بالتسوية بين الناس، وكان رأي عمر التفریق بينهم على حسب السابقة والهجرة والفضل، فلما آلت إليه الخلافة، وافتتح العراق والشام وجبى الخراج، جمع أصحاب رسول الله ﷺ فقال: «إني قد رأيت أن أفرض العطاء لأهله الذين افتتحوه» فقالوا: «نعم الرأي رأيت يأمر المؤمنين» قال: «فبمن أبدأ» قالوا: «بنفسك» قال: «لا، ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله، وأبدأ بآل رسول الله ﷺ» فكتب عائشة أم المؤمنين في اثني عشر ألفاً وكتب سائر أزواج النبي في عشرة آلاف ثم فرض بعد أزواج النبي ﷺ (لبنى هاشم) لعلي بن أبي طالب خمسة آلاف ولمن شهد بدرًا من بني هاشم....^(٢)

ولا بأس بلفت نظرك منذ الآن إلى كلمة عمر «ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله فأبدأ بآل رسول الله» ففيها شاهد قوي على ما نختم به هذا الباب من بيان فضل أمهات المؤمنين على جميع الأصحاب بلا استثناء، فإن اعتراف عمر هذا له قيمته وخطره وحجيته.

(١) فتوح البلدان للبلاذري (أوروبية) ص ٣٠ وانظر: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٦٧.

(٢) فتوح البلدان ص ٤٩ واليعقوبي ١٧٥/٢ وكتاب الأموال لابن سلام ص ٢٢٤ والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٢٢.

اتخذ عمر تفضيل أزواج النبي خطة لا يحيد عنها في كل فرض يفرضه لناس؛ ذكر الطبري أنه كان «يجعل لكل نفس منفوسة من أهل الفيء في رمضان درهماً في كل يوم، وفرض لأزواج رسول الله ﷺ درهمين درهمين»^(١).

هذا وكان عمر كثير الحذب عليهن والرعاية لهن في الأمور الجليلة والدقيقة حتى قالت عائشة: «كان عمر بن الخطاب يرسل إلينا بأحظائنا (بحصصنا) حتى من الرؤوس والأكارع»^(٢) ولما قسم خبير خيّر أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن من الأرض أو يضمن لهن مئة وسق كل عام (وهو نصيب كل منهن أيام النبي ﷺ)، فمنهن من اختارت الأوسق، ومنهن من اختارت الإقطاع^(٣) فبقين مكفيات مؤونة العيش كما كن على عهد رسول الله ﷺ، بل إن منهن من تبرمت بعتاء عمر زهداً وورعاً:

لما جاء العطاء بعث عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها، فلما أدخل عليها قالت: «غفر الله لعمر، غيري من أخواتي أقوى على قسم هذا مني» قالوا: «هذا كله لك» فقالت: «سبحان الله!» واستترت دونه بثوب وقالت: «صبوه واطرحوه عليه ثوباً» ففعلوا فقالت لبرزة بنت رافع: «أدخلي يدك فاقبضي منه قبضة فاذهبي إلى آل فلان وآل فلان» من أيتامها وذوي رحمها، فقسمته حتى بقيت منه بقية، فقالت لها برزة: «غفر الله لك، والله لقد كان لنا في هذا حق» قالت: «فلكم ما تحت الثوب» فكشفت الثوب فوجدت خمسة وثمانين درهماً، ثم رفعت زينب يدها وقالت: «اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا»^(١) فماتت وكانت أول أزواج النبي ﷺ لحوفاً به.

(١) تاريخ الطبري ٣٠٧/٣ مطبقة الاستقامة.

(٢) الطبقات لابن سعد.

(٣) الخراج لأبي يوسف ١٠٦.

(١) السمط الثمين ص ١١١.

هذا وقد رغبت أمهات المؤمنين في الحج، فاستأذن عمر فأبى أن يأذن لهن حتى أكثرن عليه فقال: «سأذن لكن بعد العام وليس هذا من رأيي» فلما أوردن الحج جهزهن وأرسل معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وأمرهما أن يسير أحدهما بين أيديهن والآخر من خلفهن ولا يسايرهن أحد، وقال: «فإذا نزلن فأنزلوهن شعباً ثم كونا على باب الشعب لا يدخلن عليهن أحد» ثم أمرهما إذا طفن بالبيت ألا يطوف معهن أحد إلا النساء، فلما هلك عمر غلبن من بعده^(٢). ولو أن غيرهن طلب هذا الطلب ما لان عمر، ولكنه - رحمه الله - كان شديد التعظيم لقدرهن، كبير الرعاية لحرمتهن.

في عهد عثمان

وسار على سيرة عمر فيهن الخليفة عثمان بن عفان بعده، فقد «حج بأزواج رسول الله ﷺ كما كان يصنع عمر، فكان عبد الرحمن بن عوف في موضعه، وجعل في موضع نفسه سعيد بن زيد؛ هذا في مؤخر القطار وهذا في مقدمه»^(٣) على أن منهن من كانت شديدة الصلابة في أمر الخروج من البيوت فلم تخرج أبداً. فقد ذكروا أن رسول الله ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع: «هذه ثم ظهور الحصر»، يعني أن لا حج لهن بعد هذه الحجة، فكان كلهن يحججن إلا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة كانتا تقولان في ذلك: «لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله ﷺ»^(١).

لثبت أمهات المؤمنين إلا من ذكرنا يخرجن إلى الحج كلما استطعن أيام عمر وعثمان «يختضين بالحناء وهن حرم ويحججن بالمعصفرات»^(٢) يعرف الناس لهن من الاحترام والإجلال ما خصهن الله به، حتى إذا انقضت أيام عمر، واشتد النفور بين

(٢) الرياض النضرة ٢٣/٢.

(٣) الطبري ٤٢٧/٣ مطبقة الاستقامة.

(١) السمط الثمين ص ١٠٥، وقال: أخرجه أحمد.

(٢) طبقات ابن سعد ٤٩/٨.

ولعل من الخير أن نثبت لك شاهداً على ذلك؛ حواراً دار بين أم سلمة أم المؤمنين والخليفة عثمان بن عفان. قالت أم سلمة لعثمان وهي تعظه^(٣) :

«بابني مالي أرى رعيّتك عنك نافرين، ومن جنبك مزورين^(٤) لا تعف طريقاً كان النبي ﷺ لِحَبَّهَا، ولا تقترح زناً كان أكباها، توخ حيث توخى صاحبك، فإنهما تكما الأمر تكماً لم يظلماً أحداً فتيلاً ولا نقيراً، ولا يختلف إلا في ظنين، هذه حق بنوتي قضيتها إليك ولي عليك حق الطاعة».

فقال عثمان:

«أما بعد: فقد قلت ووعيتُ، ووصيت فاستوصيتُ، ولي عليك حق النصّة، إن هؤلاء القوم الغثرة تطأطأت لهم تطأطؤ الدلاة، أراينهم الحق إخواناً، وأراهم الباطل إياي شيطاناً، أجزرت المرسون منهم رسنه، وأبلغت الراتع مسقاته، فنفرقوا عليّ فرقاً؛ صامت صمته أنفذ من قول غيره، ومزين له في ذلك، فأنا منهم بين السنة لداد، وقلوب شداد، وسيوف حداد. ألا ينهى حليم سفيهاً؟ ألا يعظ عالم جاهلاً؟ عذيري الله منهم يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون»^(١).

(٣) أمالي الزجاجي ص ١٢٥ (الطبقة المحمودية التجارية) ١٩٣٥.

(٤) مزورين: مبتعدين. لا تعف: لا تمح. لحب: أوضح. تكما الأمر: لزمه ولم يحيدا عن الحق. الظنين: المتهم.

(١) الغثرة: السفلة والرعاع. تطأطأت: انحنيت (يريد تواضعت وخضعت). الدلاة: الذين يستخرجون ماء البئر بالدلو. المرسون: الذي عليه الرسن، وأجره رسنه: تركه يرفع كيف شاء.

الفصل الخامس

منزلتهن الاجتماعية ومشاركتهن في الأمور العامة

نشرهن الشريعة

لم يتح لأحد من أمهات المؤمنين أن يكون لها أدنى أثر في السياسة العامة على عهد الخليفين أبي بكر وعمر، فإنهما كانا من الكفاية بحيث غطيا على الفحول المحنكين من الرجال فما بالك بالنساء، لقد اقتصر شأنهن على الرواية والتحديث، يُستفتين في المسائل من أمور الدين وخاصة فيما لا يعانیه إلا النساء، فبقين بعد وفاة الرسول مثابة لرواد الفقه وحملة الشريعة، وهذا من حكمة الله ورحمته بهذه الأمة إذ جعل من أزواج صاحب الرسالة من تعيد سيرته المطهرة خمسين سنة تنشر تفاصيلها للناس، كأن الوحي لم ينقطع وكأنهم من أنواره في شمس لا يلم بها أفول ولا تحجبها ظلمة، وليس كل السُّنة يتسنى للرجال معرفتها، ولولا ما نشرن منها لضاع علم كثير.

ومن رجع إلى أمات كتب الحديث ودواوين السنة وخاصة المساند منها، فرأى ما روى منها عن أمهات المؤمنين لهالته كثرت، لقد كانت بيوتهن مدارس لنشر الحديث، وتهافت الرواد عليهن من كل جانب وتنافسوا في الأخذ عنهن كل التنافس^(١). ولقد روى عن عائشة وحدها ربع السنة - على ما يقول الحاكم - وهو شيء عظيم جداً.

(١) عدة من روى عن السيدة عائشة وحدها بلغوا نحو المئتين، نجد أسماءهم في الرسالة التي نشرناها قبل شهر للحافظ الذهبي في سيرتها (سير النبلاء ١١٢-١٧) وفي (الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة) للزركشي (ص ٤٠) وفي الحاشية ص ٤١، ٤٢) هذا وخير ما يصور لك مكانتهن: سمو نفوس الرواة إلى شرف الأخذ عنهن حتى استسهل بعضهم نوعاً من الكذب ليعد في جملة الرواة عنهن، جاء في (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التواريخ ص ٩) هذه الأفكوهة: وروى سهيل بن ذكوان أبو السندي عن عائشة - وزعم أنه لقيها بواسط- وهكذا يكون الكذب! فموت عائشة كان قبل أن يخط الحجاج مدينة واسط بدهر!! هـ.

حتى أبو بكر وعمر وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة كثيراً ما كانوا يسألونهم في دقاق المسائل وجلالها.

كن مرجع الناس أيام عثمان

لكنهن لما انتشرت الأمور على عثمان آخر خلافته، أصبحن يُقصدن لغير الاستفتاء والرواية والعلم، أصبحن يقصدن من الرعية الثائرين على إمامهم (ليدخلن) في السياسة وليحملن الإمام على تغيير خطته وإصلاح سيرته، وصار يرسل إليهن الخليفة عثمان أيضاً ليكبحن من شماس هذه الثورة، فلم يقصر أغلبهن في النصح لكلا الطرفين. وهذه غاية ما يصل إليه نفوذ أرباب الزعامة:

لما أراد أهل الأمصار دخول المدينة في الشكوى على عمال عثمان استأذنوا أزواج النبي ﷺ وعلياً وطلحة والزبير وقالوا: «إنا نأتم هذا البيت ونستعفي من عمالنا» وشكوا إلى أمهات المؤمنين وإلى الصحابة قتل ابن أبي سرح رجلاً منهم لأنه شكاه... إلخ.

وكن مرجع عثمان نفسه

ثم آلت الأمور من سيئ إلى أسوأ، وأهل الأمصار آمنون على أنفسهم إذ دخلوا بإذن أزواج النبي ﷺ، فلما اشتد الأمر وحوصر عثمان ومنع الماء، استنجد أول ما استنجد بهن، فصرن يسربن إليه الماء، ووصلت إليه أم حبيبة على بلغة لها برحالة مشتملة على إداوة فقيل: «أم المؤمنين أم حبيبة» فضرب الثائرون وجه بغلتها... (١) إلخ.

وحسبك لتعرف مقدار نفوذهن على الجماهير، أن مروان بن الحكم لما رأى السيدة عائشة خارجة إلى مكة تريد الحج، رغب إليها أن تبقى، قائلاً لها: «يا أم المؤمنين، لو أقمت كان أجدر أن

(١) تاريخ الطبري.

(٢) فلم تفعل. بل إن الخليفة عثمان بن عفان نفسه يقر هذه المنزلة العظيمة لهن بعمله وقوله، ويذعن لأمرهن في نصب الولاية وعزلهم، فقد كان في جملة الدفاع المسهب الذي أرسله - وهو محاصر - يستنجد به المسلمون والمؤمنين، وقد تلي في موسم الحج سنة خمس وثلاثين، قوله وهو يصف شغب الثائرين عليه ونزوله على كثير من مطالبهم:

وجئت نسوة النبي ﷺ حتى كلمتهن فقلت: «ما تأمرنني؟» فقلن: «تؤمر عمرو بن العاص وعبد الله بن قيس، وتدع معاوية فإنما أمره أمير قبلك فإنه مصلح لأرضه، راض به جنده. واردد عمراً فإن جنده راضون به وأمره فليصلح أرضه... فكل ذلك فعلت....» (٣).

إلى هذا الحد بلغت منزلتهن في المجتمع الإسلامي وفي نفوس المسلمين ولاتهم ورعيتهم. ثم كان الخلفاء بعد هذا الهرج يكتبون إليهن في المسألة من الدين، ويذعنون لنصحهن، ويحترمون من دخل ملتجئاً بيوتهن.

* * *

مذهب ابن حزم في تفضيلهن على سائر الصحابة

وبعد، فإن الإمام ابن حزم الظاهري قد ألف رسالة في (المفاضلة بين الصحابة) (١) ذهب فيها إلى أن أزواج النبي صلوات

(٢) المصدر السابق. ولعل أعظم ما أفسد على الخليفة الرابع أمره، كون عائشة خصماً له، ولولا أنها خرجت عليه ما استجابت الجماهير لطلحة والزبير، فإنهما لم يصنعا ما صنعا يوم الجمل إلا بعائشة، ولولا اشتغال علي بهذه الخصومة لآلت أموره إلى غير المال المعروف. لقد قوضت رضي الله عنها بناء خلافته تفويضاً بما لها من نفوذ وحرمة في نفوس الجماهير.

(٣) الطبري ٤٣٦/٣ مطبعة الاستقامة.

(١) رسالة كنا عثرنا عليها مخطوطة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، فحققناها وشرحناها خدمة لبحثنا هذا: إذ رأيناها مقصورة على هذا الموضوع؛ وهو تفضيل أمهات المؤمنين على جميع الصحابة. وقدمنا بين يديها دراسة مستفيضة بكرة عن الإمام ابن حزم وأصدرتهما المطبعة الهاشمية سنة ١٩٣٩م باسم (ابن حزم الأندلسي

«إنه لا تعظيم يستحقه أحد من الناس في الدنيا بإيجاب الله تعالى ذلك علينا، بعد التعظيم الواجب علينا للأنبياء عليهم السلام، أوجب ولا أؤكد من التعظيم علينا لنساء رسول الله ﷺ بقول الله تعالى: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ} [الأحزاب: ٦/٣٣] فأوجب الله تعالى لهن حكم الأمومة على كل مسلم. هذا سوى إعظامهن بالصحبة لرسول الله ﷺ، فلهن حق الصحبة له كسائر الصحابة. إلا أن لهن من الاختصاص في الصحبة، ووكيد الملازمة له عليه السلام ولطف المنزلة معه، والقرب منه والحظوة لديه، ما ليس لأحد من الصحابة، فهن أعلى درجة في الصحبة من جميع الصحابة. ثم فضلن جماعة الصحابة لحق زائد وهو حق الأمومة الواجبة لهن كلهن بنص القرآن. فوجدنا الحق الذي به استحق الصحابة الفضل قد شركتهم فيه وفضلتهم فيه أيضاً، ثم فضلنهم بحق آخر زائد وهو حق الأمومة. ثم وجدناهن: لا عمل من الصلاة والصدقة والصيام والحج وحضور الجهاد يسبق فيه صاحب من الصحابة إلا ولهن في ذلك مثل ما لغيرهن من الصحابة، فقد كن يجهدن أنفسهن على ضيق عيشهن، على الكد في العمل بالصدقة والعق، ويشهدن الجهاد معه ﷺ. وفي هذا كفاية بينة في أنهن أفضل من كل صاحب»^(١).

(١) ابن حزم الأندلسي ورسائله في المفاضلة بين الصحابة ص ١٨٥-١٨٦.

ولعلك بعد، لم تنس كلمة عمر آنفاً وقد لفتُ نظرك إليها ص
٩٦ وقد أشاروا عليه أن يبدأ في فرض العطاء بنفسه فقال: «لا،
ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله، أبدأ بأل رسول الله»^(٢).

(٢) لقد بلغ من شأن هذه الطبقة (أمهات المؤمنين). أن أفردهن جماعة من العلماء بالتأليف المستقل، فمن فعل ذلك: أبو عبيدة معمر بن المثنى، وزهير بن العلاء العبسي والمحب الطبري وغيرهم، انظر كتاب: (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التواريخ) للحافظ السخاوي ص ٩٢-٩٣ مطبعة الترقى بدمشق سنة ١٣٤٩هـ.
هذا ولم نطلع على شيء من هذه المؤلفات إلا كتاب المحب الطبري فإنه طبع بالمطبعة العلمية بحلب سنة ١٣٤٦هـ واسمه (السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين). وقد اطلعت على جزء صغير مخطوط في الخزانة الظاهرية بدمشق اسمه (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) رقمه (مجموع ٤١- ابتداء من الورقة ١٢٣). وبالظاهرية أيضاً جزء فيه (تسمية أزواج النبي وأولاده) لأبي عبيدة معمر بن المثنى رقمه (عام ٤٥١٤).
وفيها (كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين) لأبي منصور عبد الرحمن بن عساكر أورد أربعين حديثاً في مناقبهن.
وذكر ياقوت أن لأحمد بن كامل بن خلف أحد أصحاب الطبري، المتوفى سنة ٣٥٠هـ كتاب (أمهات المؤمنين) (إرشاد الأريب).

في حجراتهن وآخر عهد الناس بها

كان الداخل في مسجد رسول الله ﷺ على عهده، يرى بيوتاً من جريد النخل مستورة بمسوح الشعر، مصفوفة تسع حجرات في شرقي المسجد وشماليه وقبليه، ولم يبين منها شيء جهة الغرب، ويرى لحجرة عائشة مصراعاً واحداً من عرعر أوساج^(١) وأبواب الحجرات التسعة شارعة إلى المسجد.

بقي المصلون والزائرون من جميع الأقطار، ينعمون بمراى بيوت النبي هذه معتبرين خاشعين لجلال الذكرى... إلى أن كانت خلافة الوليد بن عبد الملك، فأمر بهدمها لتدخل في المسجد. وإليك رواية شاهد عيان:

قال عطاء الخراساني:

«أدركت حجرات أزواج رسول الله ﷺ من جريد على أبوابها المسوح من شعر أسود، فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يُقرأ: يأمر بهدم حجر أزواج النبي ﷺ، فما رأيت يوماً أكثر باكياً من ذلك اليوم. وسمعت سعيد بن المسيب يقول:

«والله لو ددت أنهم تركوها على حالها، ينشأ ناشئ من المدينة، ويقدم قادم من الآفاق فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته، ويكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها».

وقال شاهد آخر وهو عمران بن أبي أنس:

.... فلقد رأيتني في المسجد وفيه نفر من أبناء أصحاب النبي ﷺ، وإنهم لي يكون حتى أخضل الدمع لحاهم، وقال يومئذ أبو أمامة: «ليتها تُركت حتى ينقص الناس من البنيان، ويروا ما رضي الله لنبيه ﷺ ومفاتيح خزائن الدنيا بيده!».

(١) وفاء الوفاء ص ٣٢٥-٣٢٧ وعن هذا المصدر أقوال الشهود التالية.

ونحن نقول: ليتهم تركوها فيعتبر معتبر، ويزهد طامع، ويذكر
غافل، ويخشع خاشع.

* * *

رحم الله أمهات المؤمنين، ورضي عنهن، وجزاهن عن الأمة
خيراً.

المرأة والسياسة^(١)

الحكم في هذه القضية لسنة الله في المرأة، وما فطرها عليه من خصائص غريزية (فسيولوجية) وعاطفية وفكرية؛ خصائص قاهرة لا يد للإنسان في تحويلها إلا حين يستطيع تحويلاً في تركيب الدماغ وبنية خلاياه، أو حين يبدل في وظائف الأعضاء فيذوق بأذنه أو يسمع بقدمه.

إنها فوارق بين الرجل والمرأة أزلية أبدية، اقتضتها الحكمة الكونية العميقة التي تعنى دائماً بالتمييز الدقيق، عناية تتطلبها عمارة هذه العوالم القائمة على تقسيم الأعمال وتيسير كل من الكائنات إلى ما يلائمه وما خلق له، وكل مجتمع يحاول بُنائه إلغاء تلك الفوارق الواضحة بين أعمال الجنسين فمصيره إلى الاضطراب والفساد؛ لأن ذلك ثورة على الطبيعة، وما كان ثورة على الطبيعة فمنه الضرر كل الضرر؛ ولا يرجى له دوام، وإن خُيِّل لبعض الأفراد والجماعات (سطحية في تفكيرهم أو تعصباً لمذهبهم) إمكان الاستمرار عليه.

والطبيعة في هذا حكمها واحد لا يختلف باختلاف الأمم ولا باختلاف الأعصار والأمصار، ولا بتفاوت المجتمعات رقياً وانحطاطاً، ولا بتباين الأفراد تربية وثقافة.

المرأة نظام الأسرة وسيدة البيت، فمهما احتلت لتخرجها عما خلقت له من رعاية أطفال وبر زوج وتدبير منزل... فإنما تحاول خرقاً لقانون طبيعي، إن أنت وفقت إلى إطالة هذا الشذوذ أزماناً

(١) هنا ينتهي كتاب (الإسلام والمرأة) في طبعته الأولى، فرأينا - إتماماً للفائدة - أن نلحق به فصلين للمؤلف من كتابه (عائشة والسياسة) لشدة علاقتهما بموضوع المرأة اليوم - دار الفكر.

فمن البديهي إذاً أن تكون قيادة الجيوش وإدارة المصالح العامة وتدبير الممالك وسياسة الناس... فن الرجال الخاص كما أن الأمومة وما إليها فن نسوي محض. ولئن حفظ التاريخ شواهد عديدة في قيام المرأة بشؤون السياسة والإدارة، إني لا أجد في هذه الشواهد كلها ما يمس هذه القاعدة، بل أقرر أنها كلها تؤيدها؛ ولأي مثقف كان أن يسرد ما في حفظه من ملكات أو قائدات أو زعيمات أو مدبرات ملك أو نائبات في المجالس... إلخ ثم يستقري أحوالهن واحدة واحدة، ويمعن فيما حف بهن، فسيدرك أن أكثرهن كن مسيئات بتصرفهن، عدن على بلادهن بأسوأ العواقب.

الحق أن الإدارة والسياسة تقتضيان بعداً في التفكير، ومنطقاً سديداً، وحساباً دقيقاً للعواقب، وصبراً مضنياً، وضبطاً للعواطف وكبحاً للأهواء والنزوات... إلى صفات كثيرة كلها يعوز المرأة بل يعوز أكثر الرجال، فلا عجب أن كان اضطراب الأمور ودخول المرأة في السياسة قريين في التاريخ لا يفترقان إلا حين يدبر الأمور للمرأة وزراء حصيفون من وراء ستار؛ ومع هذا فقلما خلت امرأة - مهما حف بها من فحول محنكين - من طامع فيها مستغل لضعفها، وما أكثر ما حفظ التاريخ من سير عروش كان الغرام هو الحاكم في ممالكها.

وهناك كلمة متداولة منذ القديم، لا أشك في أنها عصارة التجارب على الزمن، وهي قولهم: «المرأة ريحانة وليست بقهرمان».

ويعجبني في ذلك حكم ظريف أصدرته الكونتس أوف أكسفورد، قالت:

«هل تستطيع أن ترى امرأة صائرة إلى منصب رئيس وزارة؟ إني لن أستطيع أن أتصور نكبة أعظم من وضع هذه الجزر

(٢).

ولنتصور نحن - على نسق الكونتس - أحوال المشتغلين بالسياسة في الشرق صحفيين وأحزاباً ووزراء ونواباً ومن يتبع هؤلاء من محترفين ومرترقة... وما ينشأ من تزاخمهم وتكالبهم على المنافع من خصومات وعداء وجدل ومهاترات وتراشق بالتهم والسباب ثم مظاهرات فيها اشتباك والتحام، ثم ما ينجم عن ذلك من قتلى وجرحى ومشوهين ومسجونين... لنتصور ذلك وما إليه، ولنتصور معه أن النساء يشاركن فيه الرجال بين محترفات وتابعات وداخلات في الأحزاب ومساهمات في المهاترات الصحفية وما إليها؛ وأن منهن أيضاً نائبات وموظفات، وأن كلاً منهن تهاجم وتدافع، وتتلقى التهم والشناعات وترمي غيرها بأمثالها... وقد خلت منهن بيوتهن وأصبح الرجال والأطفال (رحلاً مشردين) في المطاعم والمقاهي، إذ شغلت السياسة والانتخابات من كن يقمن بإدارة بيوتهم... ولنرجع بعد هذا التصور إلى نفوسنا: أنجد فيها تعبيراً يفي بشناعة مجتمع كهذا؟ حنانيك أيها القارئ أعف نفسك وأعفني من فظاعة هذا التصور، وإني لأستغفر الله لي ولك من خاطر يجعل مكان أولئك المحترفين بناتنا وأخواتنا وأزواجنا وأمهاتنا؛ انصرفن عن رعاية أسرهن فأخذن مكان ذلك وهذا ممن نرى من خواص المهاترات والتكالب على فئات السياسات. إن مثل هذا المجتمع خال من كل كرامة

(٢) من كتابها (في السجلات) انظر العدد ٥٦٥ من مجلة الرسالة ص ٣٦٩. هذا وأقرب عبرة منا ما وقع في فرنسا في هذه الحرب العالمية الثانية من دس المرأة أنفها في السياسة العليا وذهاب فرنسا ضحية هذا (التدخل) حتى قال أندره موروا الأديب الفرنسي الأشهر: «إن الكونتس (دي بورت) ... ستذهب في التاريخ (على أنها) المرأة التي خربت فرنسا... والنساء اللواتي على غرارها أدوات هدم لأن أدمغتهن التي تحوك الدسائس وشخصياتهن التي توقع الرجال لا تعرف حداً للاتزان...» وهكذا أصبحت الكونتس (دي بورت) من قواد الطابور الخامس الفرنسي وأصبح صالونها مركز القيادة» - ترجمة الصاوي لكتاب (مأساة فرنسا) لأندره موروا ص ١٠٣-١٠٥.

لقد سارت أمم غربية راقية في أوروبا وأمريكا خطوات فسيحة في تحميل النساء أعباء سياسية، فما أظفرها ذلك بطائل، بل كانت نتيجة التجربة أن ضج عقلاؤهم ومصلحوهم من تلك الأوضاع الشاذة الخارجة على الفطر السليمة^(٢).

وليس تاريخ العرب بدع في تواريخ الأمم، فالحكم واحد كما أسفلنا فحيث رأيت انحطاطاً في إدارتنا أو تقهقراً في سياستنا أو انحلالاً في مجتمعنا، ففتش ثمة عن المرأة.

وكتابنا هذا فيه أكبر عبرة انطوى عليها تاريخنا في هذا الموضوع ولم ينجنا من العاقبة الوخيمة؛ عاقبة دس النساء أنوفهن في السياسة، أن كانت الزعيمة هنا متحلية بمزايا عبقرية قل أن

(٢) أحدث ما قرأت في هذا الباب شكوى الدكتور (ألكسيس كاريل) حائز جائزة نوبل الطبية، فقد نشرت له مجلة المختار من ريدرز دايجست (في العدد ٣٦ من الطبعة العربية) بحثاً عنوانه (لبن الأم حق طبيعي للطفل) هذه الأحكام التي وردت في كلامه عرضاً، وهي مع ذلك - لقوتها في نفسه - تصور خير تصوير انحراف المجتمع الحديث عن الفطرة، وتؤيد - من قرب - ما ذهبنا إليه، قال: «... فالأم في هذا العصر ليس لها من تعليمها ولاعادتها ما يهيئها للأمم ومقتضياتها... ويرى كثير من الأمهات أن عملهن ومستقبلهن وشهواتهن الاجتماعية أهم من رعاية أطفالهن، ولا يدركن أن المرأة إنما خلقت للأمم». ص ٧٢، ٧٣.

والأم في العصر الحديث فريسة في مخالب البيئة الاقتصادية والبيئة العقلية، فقد ضرب المجتمع صفحاً عن قوانين علم الحياة، وبخاصة قانون النسل. فالبنات قد حرمن معرفة العمل الذي خلقن له وجهلن قدره في حياة البشر، بل صرن يتعلمن ما يتعلمه الصبيان، وصرن بمنزلة الذكور؛ لهن ما لهن في الحياة، وعليهن ما عليهم؛ فصار على المرأة أن تعول نفسها كما يفعل الرجل، فكيف يتأتى لعاملة في مصنع أو مكتب، أو لمدرسة أو محامية أو طبيبة أو تاجرة أو امرأة باحثة عن ملاذ الحياة أن ترضع طفلها ثلاثة أشهر أو أربعة في الحد الأدنى للرضاعة؟» ص ٧٢، ٧٣.

هذه حسرة الرجل على اشتغال النساء عاملات أو مدرسات أو محاميات أو طبيبات... وبعض هذه المشاغل كالطب والتدريس ضرورة اجتماعية ظاهرة، فماذا يقول وكم تبلغ شكواه ومرارته إذا بالغ النساء في الابتعاد عن الفطرة فاشتغلن نائبات أو سياسيات؟؟

والعرب يتداولون منذ فجر الإسلام حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام: «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة»^(١) ، وذلك جد معقول، إذ أسندوا الأمور إلى ضعيف غير ذي اختصاص.

* * *

فإذا أنت جاوزت السياسة إلى الجهاد في الإسلام، رأيت المسألة تختلف بين يديك، إذ تجد أنه ليس لأحد أن يحرم المرأة شرف الجهاد، وأنها هي والرجل سواء في المطالبة به، كل بحسب استعداده واختصاصه، فالرجال للقتال، والمرأة لتمريض الجرحى، والعناية بشؤون الجيش من نحو: إسقاء وإطعام، وغسل وخطاطة. ثم هي مع ذلك كله تحمس المقاتلين وتبصرهم العواقب السيئة التي تنتظرهم وحرّمهم إذا هم تهاونوا في الدفاع.

وللمرأة العربية في هذا الميدان الموقف المحمود الذي لا يجارى، كانت فيه مضرب الأمثال بشجاعته وحسن بلائها وإخلاصها.

وعلى هذا درجت من قبل أيضاً في جاهليتها، فكان إليها في الحروب التمريض والعناية بالجرحى وسقي الماء وتحميس المحاربين^(١).

ثم جاء الإسلام ففتحت عينها - لما أظلتها رايتها - «على رجال غير الرجال، ومجتمع غير المجتمع، ودين غير الدين، فكأنها

(١) مسند أبي داوود الطيالسي ١/ ١١٨، الحديث ٨٧٨، وانظر مسند أحمد ٥/ ٤٧، ٤٣. وفي صحيح البخاري أن أبا بكر كان يقول: «ما نجوت من فتنة وقعة الجمل إلا لما تذكرت من قول رسول الله: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» وسترى أي فتنة نجا منها أبو بكر!

(١) انظر كتابنا (الإسلام والمرأة) ص ٢٠.

قاست في أوله ما قاسى الرجال من عذاب وهجرة واضطهاد وأذى، ثم انتظمت في صفوف المقاتلين إعلاء لكلمة الحق، وذوداً عن دين الله وعن رسوله، فقاومت الرجل شرف الجهاد، وآبت بثوابه وكرامته، وليس بعد بذل الروح غاية في الشكران»^(٢).

صحب رسول الله ﷺ النساء في مغازيه، وأبلىن معه البلاء الحسن، فكن نعم المعينات للمحاربين؛ يداوين جراحهم^(٣)، ويحملن إليهم الماء في القرب يسقونهم، ويتعهدن أطعمتهم، وملابسهم وقربهم، وكن أحياناً يمارسن القتال.

في طبقات ابن سعد: «شهدت أم عمارة بنت كعب أحداً مع زوجها غزية بن عمرو وابنيها، وخرجت معهم بشن لها في أول النهار تريد أن تسقي الجرحى، فقاتلت يومئذ وأبلىت بلاء حسناً، وجرحت اثني عشر جرحاً بين طعنة برمح أو ضربة بسيف».

وتتابعت المواقف الماثورة للمرأة من بعد الرسول، وحفظ التاريخ لنا أسماء بطلات من مجاهدات الصحابة، كنسبية وصفية. ولن ينسى أحد جهاد خولة بنت الأزور أخت ضرار وحسن بلائها في الروم، ولا موقف الخنساء في يوم القادسية، وكانت واحدة من كثيرات.

وقد «قتلت أم حكيم يوم (مرج الصفر) سبعة بعمود الفسطاط الذي بات فيه خالد بن سعيد بن العاص معرساً بها»^(١).

(٢) عن كتابنا السابق ص ٣٧.

(٣) أقام الرسول خيمة في مسجده لرفيدة إحدى مرضيات الجيش وحمل إلى خيمتها سعد بن معاذ وهو مرتث (مثنخ بالجراحة).

(١) طبقات ابن سعد... كانت وقعة مرج الصفر في المحرم سنة أربع عشرة في خلافة عمر بن الخطاب.

وذكر الطبري عن أم كثير امرأة همام بن الحارث النخعي قالت: «شهدنا القادسية مع سعد (بن أبي وقاص) مع أزواجنا، فلما أتانا أن قد فرغ من الناس شددنا علينا ثيابنا، وأخذنا الهراوي ثم أتينا القتلى؛ فما كان من المسلمين سقينا ورفعناه، وما كان من المشركين أجهزنا عليه، وتبعنا الصبيان نوليهم ذلك ونصرفهم فيه»^(٢).

وإذا كانت هذه الواقعة من الخطر بحيث أنها هي الفاصلة بين العرب والفرس، وأنها لها ما بعدها، استعدت لها القبائل بكل ما تطيق حتى إن التاريخ ليذكر لقبيلتين من القبائل فخراً خالداً إذ أخرجتا نساءهما معهما، فكان في قبيلة النخع - على ما يذكر الطبري - سبع مئة امرأة لا أزواج لهن، وفي قبيلة بجيلة ألف امرأة، تزوجن جميعاً في هذه الحرب، وكانت النخع تسمى: أصهار المهاجرين.

لقد شرع الرسول الاستعانة بالنساء في الجهاد، وأثابهن عليه من الغنائم، ودرج خلفاؤه من بعده على سنته؛ حتى إذا انقضى عهد الراشدين، وخف علم الناشئين بالسنة، شك بعضهم في هذه الاستعانة، فكتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله: «هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء، وهل كان يضرب لهن سهماً؟». فكتب إليه ابن عباس:

«كنتب إلي تسألني: هل كان رسول الله يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين (يعطين) من الغنيمة»^(١).

كل ما تقدم من استحباب خروج النساء ليشاركن الرجال شرف الجهاد، هو في حال الفتح والهجوم حين يكون الجهاد فرض كفاية على الرجال أنفسهم، فأما إذا انعكس الأمر وهاجم العدو بلاد

(٢) تاريخ الطبري ٨٢/٣ (مطبقة الاستقامة سنة ١٣٥٦هـ) وإلى هذه الطبعة نشير فيما يستقبلك من نقول الطبري.
(١) تيسير الوصول ٢٣٥/١.

(٢) . وبذلك يصبح
التكليف والوجوب بدرجة واحدة على الرجال والنساء والصبيان
والأحرار والعبيد لا يستأذن أحد أحداً في تأدية هذا الواجب (٢).

* * *

من شأن السياسة المزلق الخفية الخطرة، فهي على المرأة
حرام صيانةً للمجتمع من التخبط وسوء المنقلب، أما الجهاد
فطريق لاحبة مضمونة الخير. فللمرأة أن تأخذ من هذا الشرف
نصيبتها الأوفى.

(٢) انظر في ذلك: باب السير أو الجهاد في كتب الفقه، مثلاً: شرح الزيلعي على متن
الكنز ٢٤١/٣ والحكم مشهور لأن الإسلام لا يقر احتلالاً لأجنبي بحال من الأحوال
ولا يرضى لأهله حياة ذليلة.

(١)

الآن، وقد بلغت بك نهاية الحديث عن السيدة عائشة ومغامراتها السياسية وآثارها القريبة والبعيدة في حياة المسلمين، أودعك موصياً أن تجعل بالك أبداً -كلما قرأت التاريخ - إلى عبره وتجاربه، فتأخذ من كل شيء أحسنه، وتربأ بنفسك وبأمتك أن تغامر في تجربة ثبت ضررها وفسادها، وخاصة إذا كان الثمن الذي قدمناه فيها دماء عشرات الألوف. وأنا أريد أن أختتم كلامي بالنص على عبرتين اثنتين من هذه العبر الكثيرة التي تعرض لقارئ هذا الكتاب؛ تنقذانا مما نحن فيه اليوم من تخبط، وتتييران لنا طريقاً طال تعسفنا في المتاهات دون أن نهتدي إليه:

أما الأولى: فهي أن المرأة لم تخلق قط لتدس أنفها في المنازعات السياسية. إن لها أن تنصح وتبصر القريبين منها بعواقب الأمور، وليس لها أن تشارك في القلاقل والاضطرابات والفتن. إن بيدها مفاتيح خطرة في التأثير في نفوس الجماهير وفي استغلال حميتهم ونخوتهم ومشاعرهم. وهذا السلاح غير حميد في العواقب ولا يصح استعماله بحال، وقد أبنتُ لك أنه لولا موقف السيدة عائشة في أمر عثمان ثم المطالبة بدمه من بعد لتغير مجرى الحوادث في تاريخنا التغير كله، ولسارت سيراً مأموناً مطرد الرقي مباركاً، فيه الخير كل الخير للأقطار الإسلامية.

وكان الله الذي جعل النساء لتنشئة الرجال وتربية الأجيال وإدارة البيوت، أراد أن يعظ المسلمين عظة عملية لا تنسى، كلفتهم كل تلك الدماء المهرقة، وفجعتهم بالألوف من الصحابة الأجلاء المهاجرين والأنصار، ومن الفحول المذاويد من أبطال الفتح، وأعظم الفقهاء وأساطين القراء ورؤوس الناس.... ليعلموا: أن لو كان أمر من أمور الرجال الخاصة بهم يقوم بامرأة، لقام

(١) خاتمة كتاب (عائشة والسياسة) للمؤلف، ص ٢٨٥.

لقد خلدت حرب الجمل مناراً في تاريخ المسلمين كلما نزع بهم نزع من تقليد أعمى لغيرهم من الأمم؛ أو مس من رجعية ذميمة، فهبطوا بالمرأة من الصيانة إلى الابتذال، أو همُّوا أن يخرجوا بها عما خلق لها وخلق لها... قالوا لأنفسهم: أخفقت هذه التجربة في صدر تاريخنا، فما بنا من حاجة إلى أن نعيدها عبثاً، أو أن تهرق في سبيلها ثانية دماء جديدة ونخرب بيوتاً عامرة... ومن لنا مع هذا بمثل عائشة.

إن هناك مجالاً واسعاً لنشاط المرأة حين تجد وقتاً فاضلاً عن شؤون التربية وإدارة المنزل، تستطيع به أن تملأ الأجواء خيراً ورحمة وإحساناً. هذه وجوه الخير مفتحة الأبواب في وسع المرأة أن تلجها فتمارس أموراً عظاماً وتبذل مجهوداً مشكوراً يعود على أمتها بما لا يقل عما يأتيه الرجال المحسنون ثمرة وغناء وطيب أثر.

أمامها من ميادين الخير: التمريض وإسعاف الفقيرات من بنات جنسها بالعلاج والدواء والطعام والكساء. وفي مجتمعنا من المحتاجات ما يشغل عشرات الجمعيات الخيرية من النساء ولا يفي بحاجتهن عشرات المستشفيات.

وأمامها أيضاً كفاح الجهل في بنات جنسها، فلتنشئ لهن المعاهد ذوات المناهج الصالحة لتنشئة الأمهات على ألا تستعير لها برامج الذكور (ببعض التعديل) فقد ثبت مع الزمن أننا حتى الآن لم نُقم التعليم الصالح للبنات^(١).

(١) ينبغي أن تكون أكثر مواد هذا التعليم بحثاً واسعة تجريبية في كل ما تحتاج إليه الأم في الصحة والدين وشؤون المنزل وتربية البنين وحسن العشرة... لا خليطاً

وهناك أمام المرأة العناية بتربية اليتيمات وإنشاء (المياتم) وتعهد أمهاتهن بالرعاية والتوجيه ثم إشاعة الثقافة الصحية بين النساء عامة.

ويجب أن ينشأ فيهن المتخصصات في جميع الفروع التي يحتاج إليها النساء والأطفال، وأن يكون منهن العدد الوافي بالحاجة بحيث يسد عوز النساء في علاج أمراض العين والأسنان والأمراض الداخلية والجلدية وفي حاجات التوليد.

فإن كان لا بد من زيادة فإلى المساهمة في كفاح ما يتقش في المجتمع من امتهان المرأة وإشقتها عن طريق البغاء والقمار والخمور وغيرها من المفاسد التي ضاق بشرورها المفكرون في الغرب والشرق.

لدى المرأة إذاً كثير من أعمال الإحسان تنتظر من يقوم بها، وفي ذلك الخدمة المخلصة للأمة وإعمار البيوت وإفاضة الخير والسعادة في المجتمع...

ونحمد الله على أن في فضليات نساننا من تحاول سد هذه الثلمة، إلا أن نسبتهم قليلة جداً بالقياس إلى اللائي تنكبن الجادة متخبطات على غير بصيرة، فهجرن بيوتهن واكالات أمورهن إلى الخوادم، وطفقن يمارسن ما لا يعود عليهن وعلى أسرهن وأمتهن إلا بالضرر الخالص والإفساد الكبير؛ من إقامة حفلات ساهرة مخجلة، وغشيان مجتمعات وأندية، واقتحام أسفار، وعقد مؤتمرات لا يبلغن فيها أمراً نافعاً، بل كثيراً ما يرجعن وقد

وكنت إذا حلت بدار قوم رحلت بخزية وتركت

يقلدن بذلك نساء ضج عقلاء أممهن من أحوالهن^(١) ، وسقط مقامهن فيها من كثرة هذا التبذل والعبث، وعدن على بنات جنسهن من البريئات بأبلغ الضرر لما لوثن من سمعة المرأة عامة. ليتنا إذ جننا بالتقليد اخترنا من نقلد، ففي كل أمة من فضليات النساء النافعات ما يحسن الاقتداء به، ولكننا ننتقي أخط المبتذلات ثم نسبقهن في الابتذال أشواطاً يخجلن هن أنفسهن من السعي إليها.

وأبعد من هذا، أننا إذا أمعنا في البيت وما يحتاج إليه تدبيره على خير نسق من علم واسع غزير في الصحة والأخلاق

(١) وددت لو تفرغ طائفة من علماء النفس إلى دراسة نفسية عميقة للنسوة اللاتي يطالبن بالحقوق السياسية في أوروبا وأمريكا؛ اللاتي استغرق (نشاطهن) الاجتماعي كل وقتهن، فعمل في أعماق نفوسهن هوى سحيقة ومرارات أليمة وعللاً وشذوذاً.. وشعوراً صارخاً بنقص مائل لأعينهن كيفما توجهن، فآثرن تناسيه والهرب منه بذلك (النشاط الاجتماعي). والطريف أن هؤلاء لم يكثر عددهن إلا في هذه السنين الثلاثين الأواخر، حين فقدت أوروبا الشعور بدفع الأسرة ونعيمها وروحها، وخلت البيوت من جوها الجميل الجذاب جو التآلف والاجتماع والتحاب والتعاطف، وأصبحت مائدة البيت قلما يجتمع عليها اثنان بعد أن تشرد أفراد الأسرة وتبعثروا في المطاعم والسهرات. فلو كان بناء الأسرة متماسكاً متيناً حبيباً كعهده أول، ما كان المطالبات بحقوق الانتخاب والنيابة والوزارة والتمثيل السياسي وما إلى ذلك. وإذا أساغ التصور السليم مثل هذا الشذوذ في روسيا السوفييتية، حيث كان يراد إقامة مجتمع لا بناء للأسرة فيه، فإنه لا يتخيل بحال امرأة عضوة عاملة في أسرة ثم تكون مندفعة في تيارات السياسة وما إليها في وقت معاً.

وودت أيضاً لو شرع الفنيون من رجال الإحصاء بدراسة تعرفنا نسبة ربات الأسر اللاتي أنعم الله عليهن بالزوج والولد بين الطالبات بحق الانتخاب مثلاً، ثم أحصوا نسبة الجميلات منهن، ثم.. ثم.. إني لأخشى أن تكون الكثرة الكاثرة منهن ممن حرمهن الله الجمال والزوج والولد، فنقمن على المجتمع نظامه وعلى الأخلاق قوانينها، وعلى السعادة وجودها على الأرض، وآلئِن على أنفسهن ألا يضعن الحرب حتى يعم العدل وجه الأرض، وما العدل عندهن إلا هدم الأسر وأنظمة الزواج، وسلطان الضمير، ومحو السعادة جملة.

وعلى المرأة الجادة بعد ذلك واجبات عديدة تستطيع أن تشارك في شرف الخدمة فيها، على شرط واحد: هو أن تنهي كل ما عليها من واجب نحو بيتها وأسرتها أولاً، وإنما يكون التطوع والصدقة والإحسان فيما فضل عنك من مال أو وقت أو جهد.

* * *

هذا، ولست أقول إن المرأة لا نفع منها في باب السياسة، أستغفر الله، إن منها النفع كل النفع من طريق واحد فقط: هو أن تتحلى بكل فضيلة رسمها لها دينها ثم تنشئ عليها أولادها، فما في امرأة فرطت بفضائل دينها من خير قط. والناس على حق حين يهملون كل أدب واحترام إذا رأوا امرأة جامحة على الآداب النسوية التي شرعها الله. والدين للمرأة هو كل شيء في نظر زوجها وولدها وأسرتها والناس أجمعين، فإذا جاهرت بشيء من الخروج عليه فقدت كل احترام في النفوس، وانتقلت نظرة الناس لها دفعة واحدة من التقديس إلى الزرابة.

إن من لم تكن أمينة على دينها لن ينتظر منها إلا الشر والخيانة لأسرتها ووطنها، مثلها في ذلك مثل الرجال رق دينهم فلما مارسوا الشؤون العامة مالمئين الدنيا صخباً بدعوى إخلاصهم ووطنيتهم، كان بلاء الأوطان منهم وحدهم؛ إذ كانوا لا يخافون الله ولا يراعون لدين عهداً ولا لضمير حرمة، فانطلقوا يشحنون الأرض خسفاً وكسفاً ونهباً وسلباً واحتكاراً وغلاءً وإهداراً للكرامات والقيم وتضييعاً للأمانات والحقوق. وبذلك ضربوا أسوأ الأمثال وأظهروا وطنهم بشر المظاهر... ومن مات وازعه الديني

وأنا على يقين من أن أمهاتهم مسؤولات - إلى حد بعيد - عن هذا الخزي الذي ارتطموا فيه، إذ أهملن فيهم تربية الوازع وإحياء الضمير وإشعارهم خوف الله والحساب. لقد حرمنهم النشأة الدينية الفاضلة فلم يعرفوا لذتها، ولم يتعهدن ذمتهم وأخلاقهم ففقدوا في أنفسهم الكرامة الإنسانية، فلما تغلبوا وسيطروا كانوا فوق الوحوش ضراوة وشراسة وقسوة قلب، فعم البلاء البلاد والعباد....

إلى هذا الحد تبلغ جريمة المرأة الناشئة على غير دين، وتعظم المصيبة، وتستفحل آثار شرورها في مستقبل الأمة وسلامة المجتمع.

فلها إذن آثار بعيدة في السياسة، وهي تسدي لوطنها أعظم الفضل أو تبلغ منه أعظم النكايه، لا بنفسها مباشرة فقط، ولكن بنفسها وبما تنشئ عليه أبناءها سياسيين الغد من فضائل أو رذائل، وبما تنال ضمير الناشئ ووازعه الديني من عناية أو إهمال.

* * *

ذلك، وقد أعان على تردي المرأة في الخروج على أنوثتها وفطرتها، فريق من أشباه الكتاب حملوا أقلاماً ولم يحملوا إخلاصاً ولا أمانة ولا نصحاً. دفعهم الرياء المغشوش على أن يغرقوا في مجاملة المشتطة الطائشة ابتغاء العبث بها وبكرامتها، فحملوها فوق ما تستطيع من السخط على الطبيعة التي فيها لكل كائن عمل خاص. وكان حق المرأة على هؤلاء أن يأخذوا بيدها إلى ما يسعدها من علم وخلق، وإلى ما يعزها في المجتمع سيدة بيت ومربية أجيال. وكان من حقها أيضاً على من يزعم نصرتها أن يمسكها عن أن يهوي بها الطيش في مكان سحيق فتفقد ما لها من حرمة هي ملاك أمرها كله في المجتمع.

ليتنا في غمراتنا اليوم نستترشد بتجارب الماضي ونسير غير متخبطين؛ نبصر مواطئ أقدامنا ونتقي المزالق، ونجد كلاً في ميدانه الذي يصلح له. لقد تداعت علينا الأمم، وطمع فينا حتى (الصهاينة) من شذاذ الآفاق^(١)، وغزينا في أخلاقنا وبلادنا وأموالنا... وليس في جهودنا فضل ننفقه في رد العابثين عن عبثهم؛ فليثق الله حملة الأقلام وليصونوا الشاردات عن القطيع، وليرجعوا بهن عن طريق وضعن أقدامهن في أوله، وما آخره إلا مستقبل أسود حالك للأنثى أولاً، ثم خراب البيوت وهدم الأسر وارتكاس المجتمع وموت كل كرامة امتاز بها الإنسان من دون الحيوانات الدنيا.

وما الانهيار السريع الذي قضى على بعض دول الغرب العظمى في مثل لمح البصر بسبب فساد المرأة ببعيد فينسى. ولنا فيه درس وموعظة وبلاغ.

* * *

(١) نشر هذا سنة ١٩٤٧ قبل أن ينكب العرب زعمائهم ورؤسائهم بكارثة فلسطين.

الكتاب يبحث في قضية لطالما اعتورتها الأقلام والألسن ما بين مهاجم ومدافع..

وفي مجمله فالكتاب يحاول أن يجلي بموضوعية نظرة الإسلام للمرأة وما لصق به من مزاعم في أنه إسلام رجال وللنساء البيوت ثم جوف التراب..

ابتدأ بذكر حال المرأة في الجاهلية وكيف كانت وماذا عانت.. ثم انقل إلى حالتها مع بزوع فجر الإسلام وما منحه الإسلام لها.. وبالضد تتميز الأشياء.. فأخذت حقوقاً حرمتها.. وملكت أملاكاً سلبتها.. ثم تحدث عن جهاد الرسول.. وما أدراك ما الرسول - في سبيل المرأة وتحويل النظرة الدونية إليها، فأورد أحاديث كثيرة تبين سعي الرسول ﷺ إلى إعلاء شأنهن.

وفي بابه الثاني يتخذ من زوجات النبي أمهات المؤمنين خير مثال على ما تمتعت به المرأة في دين الإسلام مرتبة عالية لم تبلغها في عصر حرية المرأة..

يبدأ فبعده أسماءهن الكريمة ثم ما خصصن من تشريع، ويلتمس قبساً من سيرة النبي العطرة مع زوجاته تلك السيرة التي يعجز عن مطاوتها خير الرجال: ((وأنا خيركم لأهلي)). ثم يتحدث من سيرتهن بعد وفاة النبي، ومنزلتهن الاجتماعية الراقية بين الصحابة الذين كانوا يجلولهن أي إجلال وإعظام.

وختم بذكر حجراتهن المتواضعة وبكاء الناس لهدمها..